مجلة المعجمية - تونس

ع 8

1992

المصطلح الفلاحي العربي
تاريخه وقضاياه

بقلم : عبد اللطيف عبيد

سنتناول بالدّرس تاريخ المصطلح الفلاحي العربي، ووسائل وضعه توليداً واقتراضاً، ومختلف العوامل التّاريخيّة والاجتماعيّة والعلميّة واللّغويّة التي حفّت بنشأته وساعدت على تطوّره.

والهدف من هذه الدّراسة إثارة عدد من القضايا الهامّة المتّصلة بالمصطلح الفلاحي العربي القديم بالخصوص عسى أن يكون ذلك خلفيّة تساعد على استجلاء عناصر قضيّة المصطلح الفلاحيّ العربيّ الحديث عامّة. أما منهج الدّراسة فسيكون توثيقيّا تاريخيّا إذ سننطلق من عدد من المؤلّفات العربيّة في الفلاحة أو في مجالات معرفيّة أخرى وثيقة الصّلة بها لنتتبّع تطوّر المصطلح الفلاحيّ ونبرز أهمّ خصائصه فيها.

1. الصّعوبات المنهجيّة :

إلاّ أنّ هذه الدّراسة تستوجب منّا أن نبادر بالنّظر في بعض الصّعوبات المنهجيّة التي اعترضتنا، وأهمّها ثلاث: أولاها صعوبة ضبط مفهوم الفلاحة وتحديد مجالها، وثانيتها اضطراب تصنيف علوم الطّبيعة في المؤلّفات العربيّة، وثالثتها قلّة النّصوص المحقّقة من التّراث الفلاحيّ العربيّ.

1.1 صعوبة ضبط مفهوم الفلاحة وتحديد مجالها :

يختلف تعريف الفلاحة اللّغويّ عن تعريفها الاصطلاحيّ عند العرب. فالمعاجم اللّغويّة القديمة تعرّفها تعريفات متقاربة متشابهة نجد خلاصة لها في لسان العرب لابن منظور (ت 711 هـ / 1311م). فقد جاء في

اللّسان: «الفلح: مصدرُ فلحتُ الأرض إذا شققتها للحرث. والفلاّح: الأكّار، وإنّما قيل له فلاّح لأنه يفلح الأرض أي يشقّها، وحرفته الفلاحة، والفلاحة بالكسر: الحراثة؛ وفي حديث عمر: اتّقوا الله في الفلاّحين؛ يعني الزّارعين الّذين يفلحون الأرض أي يشقّونها» (1). أمّا العلماءُ العرب فقد عرّفوها تعريفًا اصطلاحيًا تجاوزوا به المدلول اللّغوي المحض الّذي حصره واضعو المعاجم. فالفلاحة حسب ابن خلدون (ت 808 هـ / 1406 م) «صناعة من فروع الطّبيعيّات؛ وهي النّظر في النّبات من حيث تنميتُه ونشؤه بالسّقي والعلاج وتعهّده بمثل ذلك» (2). وقريبٌ منه تعريف التّهانوي (ت بعد 1158 هـ / 1745 م) في الكشّاف. فالفلاحة عنده «علم تُتعرّف منه كيفيّة تدبير النّبات من بدء كونه إلى تمام نشوئه، وهذا التّدبير إنّما هو بإصلاح الأرض بالماء وبما يُخلخلها ويحميها: كالسّماد، والرّماد ونحوه، مع مراعاة الأهوية فيختلف باختلاف الأماكن» (3).

وما يُستنتج من هذه التّعريفات الثلاثة هو أنّ مفهوم الفلاحة يكاد ينحصر في خدمة الأرض دون الحيوان، إلاّ أنّ ابن خلدون والتّهانوي قد أضافا إليه خاصّيتين أخريين هما «الصناعة» و «العلم» إذ اعتبرا الفلاحة «تدبيرا» و «نظرا» أيضا. على أنّ مفهوم الفلاحة يزداد اتّساعًا عندما ننظر في كتب العلماء التّطبيقيين من العرب ونعني بهم العلماء الّذين خصّوا الفلاحة بكتب مستقلّة. فهؤلاء العلماء ـ ونخصّ بالذّكر منهم الأندلسيّين ـ قد ركّزوا في تعريفهم الفلاحةَ على الجانب العملي فاشتملت ــ إضافةً إلى «الحراثة» و«تدبير النّبات» ـ على «فلاحة الحيوان»، وذلك ما يُستنتج، مثلا، من مقدّمة ابن العوّام (ت قبل 646 هـ / 1248 م) لكتابه «كتاب الفلاحة». فقد قسّم الفلاحة إلى نوعين هما: فلاحة الأرض وفلاحة الحيوانات، وعرّف النوعين تعريفا مُطوّلا شاملا بقوله: «ومعنى فلاحة الأرض هو إصلاحُها وغراسةُ الأشجار فيها، وتركيبُ ما يصلحه التّركيب، وزراعةُ الحبوب المعتاد زراعتها فيها، وإصلاحُ ذلك وإمداده بما ينفعه ويجوّده، وعلاجُ ذلك بما يدفع بمشيئة الله الآفات عنه، ومعرفة ما يصلح أن يُزرَعَ أو يُغرس في كلّ نوع منها من

---

(1) ابن منظور: اللّسان. 2/1126.

(2) ابن خلدون: المقدّمة، ص 919.

(3) التّهانوي: الكشّاف، 1/ 35.

الشّجر، والحبوب، والخضر، واختيار النّوع الجيّد من ذلك، ومعرفةُ الوقت المختصّ بزراعة كلّ صنف منها، والهواء الموافق لذلك، وغراسةُ ما يُغرس فيها فكيْفيّة العمل في الزّراعة وفي الغراسة أيضا ومعرفةُ أنواع المياه التي تصلح للسّقي لكلّ نوع منها وقدره، ومعرفة الزّبول وإصلاحها، وما يصلح منها لكلّ نوْع من أنواع الأشجار، والخضر، والزّرع، والأرض، وكيفيّة العمل في عمارة الأرض قبل زراعتها وبعد غراستها وتزبيلها وتعديلها لجرْي الماء عليها بعد سقيها، وتقدير ما يحتمل من الأرض من أنواع البذر، وصفة العمل في التّذكير وعلاج الخضر والأشجار من الآفات اللاحقة لها، وتدبير ذلك كلّه والقيام عليه بما يصلحه حتّى يدرك فائده ويكثر بمشيئة الله عائده، وكيفيّة العمل في اختزان الحبوب وفواكه الأشجار وفوائد الأثمار وشبه هذا ممّا تلحق به (. . .) وإنيّ لمّا استوفيت بعون الله القولَ في ذلك بحسب الغرض المقصود إليه أضفت إلى ذلك فلاحة الحيوانات التّي لا غنى عن استعمالها في فلاحة الأرض وبعض الأطيار التّي تتّخذ في الضّياع وفي المنازل للانتفاع بها، ووصف الجيّد منها، ونعوته، ووجه العمل في إنتاجها، وسياستها وعلاج بعض أدوائها ولواحق ذلك وما يتعلّق به» (4).

وإذا انتقلنا إلى المؤلفات الحديثة وجدنا مفهوم الفلاحة فيها مُتعدّد الجوانب تعدّدها عند ابن العوّام وغيره من علماء الفلاحة القدامى. فمصطفى الشّهابي (ت 1968) في «معجم الألفاظ الزّراعيّة» يقابل المصطلح الفرنسي "Agronomie" بـ « علم الفلاحة» و «زراعة علميّة» ويعرّفه قائلا: «هي العلوم الزّراعيّة. أو هي دراسة القوانين والقواعد التي تسمح بتطبيق العلوم على الفلاحة. وليلاحظ أنّه لا يوجد في الحقيقة فَرْقٌ يذكر بين هذه الكلمة وكلمة Agriculture لأنّ الزّراعة اليوم أصبحت ترتكز على أدقّ العلوم الحديثة» (5). ويُقابلُ مُصطلحَ "Agriculture" بـ «زراعة» و «فلاحة» ويعرفه قائلا: «فنّ زراعة الأرض. وهي حسب تعريفها الشّامل فنّ استثمار النّباتات والحيوانات الزّراعيّة على أكمل وجه اقتصاديّ» (6). ثمّ إنّ مجالات معجمه نفسها تُظْهرُ ذلك التّعدّدَ. فقد اشتمل معجمه على تسعة عشر مجالاً هي: الزّراعة،

(4) ابن العوّام: كتاب الفلاحة، ص 5.
(5) الشّهابي (مصطفى): معجم الألفاظ الزّراعيّة، ص 19.
(6) نفس المرجع، ص 20.

والنّحالة، والغراسة، وتربية الطّير، وعلم النّبات، والحَشَريّات، والجيولوجية، وعلم الخيل، والبستَنة، واللّبانة، والميكانيكا الزّراعيّة، وعلم الخمر، وامراض النّبات، والسّماكة، وَالحراجة، والطبّ البيطري، والكرامة، وعلم الحيوان، وتربية الحيوان. ونَستنتج من المجالات التّسعة عشرَ التّي سبق ذكرها أن مفهوم الفلاحة ومجالها قَد ازدادا اتّساعًا عند الشّهابي، فهي لم تبق علمًا وتدبيرًا فقط بل أصبحت تقنيات أيضا. ثمّ إنّ مجالات جديدة لم تكن معروفة من قبل قد أضيفت مثل الحشَريّات والجيولوجية والحراجة. ولا شكّ أنّ لهذا التّشعّب والتّعدّد في الخصائص التي اشتمل عليها مفهوم الفلاحة منذ القديم إلى اليوم أثرا في ضبط المصطلح الفلاحي وتميّزه ووضعه وتطوّره. وإن القضية لتزداد في الحقيقة إشكالا عندما نلاحظ صلة المصطلح الفلاحي بمصطلحات علوم أخرى مثل الطّبّ والصّيدلة وبعض علوم الطّبيعة مثل علم النّبات وعلم الحيوان وتداخله بمصطلحات ضروب أخرى من المعرفة والنّشاط البشري مثل الأنواء والجغرافيا والحسبة والرّحلات إلخ... فالمصطلح الفلاحيّ العربيّ تتنازعه مجالات معرفيّة متعدّدة وذلك ما يجعل منه مصطلحا «مشتركا» تنقصه، في الغالب، الدّقة والخصوصيّة اللتان تعتبران من شروط اللّزوم في المصطلح العلمي.

2.1 اضطراب تصنيف علوم الطّبيعة في المؤلّفات العربيّة:

ليس من اليسير دراسة المصطلح الفلاحيّ العربيّ إذا لم تتوفّر للباحث المدونة التّي تحصره وتضبط حدوده فضْلا عن أنّ وجود تلك المدوّنة يحتاج بدوره إلى وجود العلم الذي تنتمي إليه، وهو ما لم يتوفرّ في العربيّة. وقد اضطربت الكتب العربيّة التي اهتمت بتصنيف العلوم في القديم والحديث اضطرابا كبيرا في شأن تصنيف الفلاحة ضمن المعارف الأخرى؛ ولم يُعترف في الثّقافة العربيّة الإسلاميّة بالفلاحة علمًا مُستقلاً بذاته مثل الطّب والفلك والكيمياء، بل لم يُعترَف بوجودها فرْعًا تابعًا لعلم آخر، وهو العلم الطّبيعي، إلاّ بداية من القرن الثّامن للهجرة (الرابع عشر للميلاد). فلقد ورد ذكرها لأول مرّة ضمن العلوم المصنّفة في كتاب «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد» لمحمّد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري (ت 794 هـ /

1392 م) الذي أدرجها ضمن العلوم الطّبيعيّة (7) ثمّ تبعه ابن خلدون في المقدّمة (8) والقلقشندي (تـ 821 هـ / 1418 م) في «صبح الأعشى» (9) وطاشكبري زاده (ت 968 هـ / 1561 م) في «مفتاح السّعادة» (10) والتّهانوي في كشّافه (11). على أنّ هؤلاء، رغم تصنيفهم لها ضمن العلوم وإلحاقهم إيّاها بالعلم الطّبيعي، لم يعتبروها علمًا نظريًا مثل بقيّة العلوم القائمة على البحث والنّظر، بل هي عندهم علم عمليّ قائم على الصّناعة والتّدبير. أمّا المؤلفات الحديثة التّي اهتمت بتاريخ العلوم عند العرب فقد خلطت خلطًا كبيرًا في تصنيف كتب العلوم الطّبيعية ولم تفرد لعلم الفلاحة بابًا مُستقلاً إلاّ في حالات نادرة. فقد جمع فؤادسزكين في كتابه «تاريخ التّراث العربي» بين النّبات والفلاحة في باب واحد (12). وقسّم الباحث العراقي حكمت نجيب عبد الرّحمان العلوم العربيّة إلى ثلاثة عشر قسمًا لم يعدّ علم الفلاحة منها، إلا أنّه أدرج «الفلاحة النّبطيّة» لابن وحشيّة (تـ. حوالي 296 هـ / 910 م) و«كتاب الفلاحة» لابن العوّام ضمن كتب علم النّبات (13). وقد كان للتّذبذب والاضطراب في الموقف من علم الفلاحة أثرٌ في وضعيّة المصطلح الفلاحيّ نفسه. فهو مصطلح يكاد يكون هجينا ومهمّشا إذ لم يُعترف به ولم يوضَعْ في مُدَونة خاصّة به ولم يكتسب لذلك مجالا مضبوطا مثل مصطلحات العلوم الأخرى كالطّبّ والنّبات والحيوان (14)

(7) محمد بن ابراهيم بن ساعد الأنصاري: إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، القاهرة: مطبعة الموسوعات، 1318 هـ / 1900 م (104 ص) ص ص 77 ـ 78.

(8) ابن خلدون: المقدّمة، ص 919.

(9) القلقشندي: صبح الأعشى، القاهرة: دار الكتب، 1913 ـ 1919 (14 ج) 1/476.

(10) أبو الخير أحمد بن مصطفى طاشكبري زاده: مفتاح السّعادة ومصباح السّيادة في موضوعات العلوم، حيدرآباد الدكن: دائرة المعارف، 1910 ـ 1937 (3 ج) 1/271.

(11) التّهانوي: الكشّاف، 1/35.

(12) سزكين (فؤاد): التّراث العربي، 4/455 ـ 514.

(13) عبد الرحمان (حكمت نجيب): دراسات في تاريخ العلوم، ص ص 334 ـ 335.

(14) لمصطلحات الطّب والنّبات والحيوان تميز وخصوصيّة اكتسبتها منذ القرن الثالث للهجرة (التّاسع للميلاد) بتأثير حركة الترجمة. ثمّ إن المؤلّفين العرب أنفسهم قد أفردوا المصطلحات الطبيّة والنباتية والحيوانية بمؤلفات مستقلة نذكر منها، على سبيل المثال، كتاب «الجامع لمفردات الأدوية والأغذية» لأبي محمد عبد الله بن البيطار (تـ 646 هـ / 1248 م) و«مفيد العلوم ومبيد الهموم» (وهو تفسير للألفاظ الطبيّة الواردة في كتاب «المنصوري» لأبي بكر الرازي) لأبي جعفر أحمد بن الحسّاء (النصف الأول من القرن السابع للهجرة/ النصف الثاني من القرن الثالث عشر للميلاد) و«كتاب النّبات» لأبي حنيفة الدينوري (ت 282 هـ / 895 م) وخاصّة الجزء الخامس منه وكتاب الرحلة المشرقية أو الرحلة النباتية لأبي العباس أحمد بن الرومية النباتي (ت 637 هـ / 1239 م) وكتاب «حياة الحيوان الكبرى» لكمال الدين محمد بن موسى الدميري (ت 808 هـ / 1405 م).

الخ... وإنّ ذلك التهميش لا يزال سمة غالبة على المصطلح الفلاحيّ حتّى في عصرنا الحاضر إذ لم يهتمّ به المصطلحيّون العرب المحدثون اهتمامهم بمصطلحات العلوم الأخرى.

3.1 قلّة النّصوص المحقّقة من التّراث الفلاحيّ العربيّ:

أمّا الصّعوبة الثّالثة التي اعترضتنا في التّعرف على المعجم الفلاحيّ العربيّ ودراسته فتتمثّل في أنّ أغلب المؤلفات العربيّة القديمة في الفلاحة مازال مخطوطًا موزّعا في مكتبات العالم (15)، وأنّ الكثير منه مازال يدور جدل كبير حول نسبته إلى هذا المؤلف أو ذاك المترجم. أمّا ما نشر منه فقد ظهر في طبعات رديئة غير محقّقة تحقيقا علميّا دقيقا يمكّن من الاعتماد عليه والإفادة منه. فكتاب «الفلاحة النّبطيّة»، مثلا، لا يزال مخطوطا رغم أنّه ـ كما يرى بعض الباحثين ـ «أهم أثر مكتوب بالعربيّة عن تاريخ الزراعة والنّبات» (16) و«شاهدٌ لا قرين له في تاريخ الزّراعة والنّبات عند العرب» (17) و«قوام المؤلفات العربيّة عن الزّراعة والنّبات» (18). و«كتاب الفلاحة» لابن العوّام ـ وهو أشهر المؤلفات الفلاحيّة الأندلسيّة وأغزرها مادّة ـ لم يحُقّق بعدُ في البلاد العربيّة ولم يظهر إلاّ في طبعة إسبانيّة رديئة في بداية القرن التّاسع عشر. ولا تزال المكتبات العامّة والخاصّة في أماكن كثيرة من العالم تحتفظ برصيد كبير من المخطوطات الفلاحيّة التي مازالت تنتظر التّحقيق والتّعريف بها وإن كان البعض منها قد اعتنى به عددٌ من الباحثين من العرب والمستشرقين وعرّفوا به وقابلوا بعضه ببعض، إلاّ أنّ عنايتهم تلك لم تشمل قضيّة المصطلح الفلاحيّ إلاّ نادرًا (19).

---

(15) يقوم قسم التراث التابع للمجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب بالكويت بجهد في جمع مخطوطات الفلاحة يستحق الذكر. انظر حول بعض المخطوطات التي جمعها: محمد عيسى صالحية: «ملاحظات على مخطوطات الفلاحة التطبيقية المحفوظة في المكتبات العربية والاجنبية»، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، 59 (1984) ص ص 566 ـ 586.

(16) فهد (توفيق): دور الفلاحة النبطية، ص 2.

(17) نفس المرجع، ص 1.

(18) نفس المرجع، ص 1.

(19) نستثني مصطفى الشهابي الذي اهتم بقضية المصطلح الفلاحي في بعض المؤلفات مثل «كتاب الفلاحة» لابن العوام و«قوانين الدواوين» لابن مماتي. انظر له خاصة بحوثه المنشورة في مجلتي مجمعي اللغة العربية بدمشق والقاهرة: «نظرة في كتاب الفلاحة الأندلسية»، ص ص 193 ـ 200؛ «كلمات مولّدة» ص ص 556 ـ 567؛ «كتب الفلاحة العربية»، ص ص 529 ـ 540؛ «المولد والعامي»، ص ص 91 ـ 94. (تنظر قائمة المراجع).

إلاّ أنّ الصّعوبات الثلاث التي ذكرنا لا تمنعنا من محاولة التعرّف على تاريخ المصطلح الفلاحيّ العربيّ وعلى دراسة أهمّ خصائصه؛ ذلك أنّ المصطلحات الفلاحيّة العربيّة ـ وإنْ لم تتوفّر لنا بعد مدوّنة تحصرها أو معجم شامل يجمعها ـ واردة في الكثير من المؤلفات العربية المتنوّعة المواضيع من لغويّة وفلاحيّة ونباتيّة وطبّيّة وفقهيّة وجغرافيّة وأدبيّة إلخ. . . فقد اهتمت هذه الأنواع من المؤلّفات بالفلاحة من قريب أو من بعيد، وتضمّنت مصطلحاتها الفصيحة والمولّدة والعامّيّة والأعجميّة. وقد أفاد مصطفى الشهابي من بعض تلك المؤلّفات فدوّن مجموعة هامّة من مصطلحاتها في كتابه «معجم الألفاظ الزّراعيّة» الذي صدر في طبعته الأولى سنة 1943 وهو أول معجم فلاحيّ عربيّ كان فاتحة عهد جديد في الاهتمام بالمصطلح الفلاحيّ العربيّ جمعًا ووضعًا.

وسنسعى في الصّفحات التّالية إلى دراسة المصطلح الفلاحي العربيّ دراسة انتقائية انطلاقا من عيّنات من أهمّ المؤلفات الفلاحيّة المحض أو التّي لها صلةٌ بالفلاحة محاولين التّوفيق بين تسلسلها الزّمني وتشابهها في المواضيع. وسيكون منطلقنا في اختيار المؤلّفات التي سنهتمّ بها تمثيلَها النّرَ الذي تنتمي إليه والمجال الذي تتنزّل فيه.

2. المؤلّفات المتضمّنة للمصطلحات الفلاحية:

وقد قسّمنا المؤلفات المتضمّنة للمصطلحات الفلاحية إلى أربعة أقسام هي:

أ ـ المعاجم اللّغويّة،

ب ـ كتب الحسبة والرّحلات والموسوعات الأدبيّة،

ج ـ كتب الفلاحة في المشرق والمغرب،

د ـ الكتب والمعاجم الفلا حيّة أو المتّصلة بالفلاحة في القرنين التّاسع عشر والعشرين (20).

(20)تعمدنا ـ رغبة في الاختصار واقتصارا على أقرب المؤلفات إلى موضوعنا ـ عدم الاهتمام بعدد من المؤلفات في مقدمتها كتب النبات والصيدلة التي اشتملت على مصطلحات كثيرة لها صلة بالفلاحة، وذلك لأن من غايات هذه الكتب بالذات دراسة النبات من حيث خواصه الطبية والعلاجية وليس من حيث خدمته وتدبيره وإنتاجه. انظر حول كتب النبات والصيدلة وقضايا مصطلحاتها بالخصوص: ابراهيم بن مراد: المصطلح الأعجمي، الجزء الأول خاصة؛ ـ : «علم النبات عند العرب من مرحلة التدوين اللّغوي الى مرحلة الملاحظة العلمية المحض» في كتابه : بحوث في تاريخ الطب والصيدلة عند العرب، بيروت: دار الغرب الاسلامي، 1991 (641 ص) ص ص 255 ـ 303.

1.2 المصلحات الفلاحيّة في المعاجم اللّغويّة:

ارتبطت نشأة المعجم العربيّ بحركة تدوين اللّغة، فألّفَت الرّسائل اللّغويّة المفردة في القرن الثاني وبداية القرن الثالث للهجرة، وكانت مادّتها النّواة الأساسيّة التي اعتمد عليها مؤلّفو المعاجم الكبيرة. ومنذ أواسط القرن الثّاني للهجرة ـ أي خلال مرحلة الرّسائل اللّغويّة المفردة ـ افتتح الخليل بن أحمد (ت 175 هـ / 791 م) عصر المعاجم الكبيرة حتّى أنّه لا يكاد يخلو قرن من معجم جديد، لكن «كثيرا ما كرّر بعضُ هذه المعاجم بعضًا في غير ما تجديد ولا ابتكار» (21). وقد رأينا أن نقتصر في بحثنا هذا على مؤلّفيْن من ذلك الإنتاج المعجميّ العربيّ: أولهما «كتاب البئر» لابن الأعرابيّ. فهو ـ على صغر حجمه ـ من أوثق الرّسائل اللّغويّة صلة بموضوعنا؛ وثانيهما «المخصّص» لابن سيده. فهو معجم قد توّج مرحلة المعجم العربيّ الأولى، ويُعدّ من أغزر المصنّفات المعجميّة العربيّة مادّةً وأدقّها وضعًا وأكثرها اهتمامًا بالمصطلحات الفلاحيّة العربيّة.

1.1.2 المصطلح الفلاحي في «كتاب البئر» لابن الأعرابي (22):

يشتمل «كتاب البئر» لابن الأعرابي على مجموعة من المصطلحات منتمية إلى مجالات مفهوميّة أساسيّة خمسة هي أسماء البئر، وصفاتها، وأجزاؤها، وصفات المياه، وأدوات استخراج المياه منها. فمن الأسماء التّي أطلقها ابن الأعرابي على البئر «البَدْءُ» وهي التي ابتُدىء حفرها (23)، و«البديّ» وهي

---

(21) مذكور (ابراهيم): مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاما (1932 ـ 1962)، القاهرة، 1964 (160 ص) ص 61.

(22) ابن الاعرابي (أبو عبد الله محمد بن زياد ـ، ت 231 هـ / 844 م): هو أحد علماء اللغة الكوفيين. ولد بالكوفة سنة 150 هـ / 767 م وبها أخذ العلم عن علمائها كما سمع من الاعراب الذين كانوا ينزلون بظاهر الكوفة وهم بنو أسد وبنو عقيل واستكثر منهم. وكانت وفاته بسامراء. من أهم مؤلفاته «كتاب النوادر» و«كتاب أسماء خيل العرب وفرسانهم» و«كتاب البئر» الذي حققه رمضان عبد التواب (ط 1 ، القاهرة 1970، 95 ص). انظر حوله خاصة: ياقوت الحموي: معجم الادباء المسمى بارشاد الأريب، ط 1، القاهرة، 1936 ـ 1939 (20 ج) 18 / 189؛ جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي: إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 1، القاهرة، 1950 ـ 1973 (4 ج) 3 / 132؛ بروكلمان : تاريخ الادب العربي، 2/ 203 ـ 205.

(23) ابن الاعرابي: كتاب البئر، ص 54.

البئر الحديثة الحفر (24) و«الحَفَر» وهي البئر الواسعة الرّأس (25). ومن الصّفات التي أطلقها على البئر: «النّضوض» و«البرَوض» و«الرّشوح» «والمكول»، وكلّها صفات للبئر التّي يجتمع ماؤها قليلا قليلا (26). ومن أجزاء البئر التّي ذكر: «الجال» و«الجول» لجانب البئر (27) و«النّجيثة» و«النّبيثة» و«النّثيلة» و«الثّلّة» و«السّفاة» لتراب البئر (28) و«الشحوة» لفم البئر (29) و«الجراب» لجوفها من أعلاها إلى أسفلها (30) إلخ... وذكر للمياه صفات كثيرة منها «النّبط» وهو ماء البئر إذا بُلغ في الحفر (31)، و«النّمير» وهو الماء الموافق للشاربة (32) و«المأج» وهو الماء الملح (33). ومن الأدوات التي ذكرها لاستخراج مياه البئر: «الشّجار» وهما خشبتان على جانبيْ البئر عليهما عارضة (34)، و«الخُطّاف» وهما عارضتا البكرة وعضداها يكونان من حديد (35)، «والمرس» وهو اسم الحبل يقع بين البكرة وعضديْها (36) الخ...

ويتّضح من هذه الألفاظ أنّها تسميات دالّة على مفاهيم دقيقة ولّدها تعامل العرب مع بيئتهم الطّبيعيّة واستثمارهم لها، لذلك نعدّها عيّنة من المصطلحات الفلاحيّة العربية في طور نشأتها الأول وإن لم تنفصل عن رصيد اللغة العامّة مثلها في ذلك مثل المصطلحات التي سنجدها في مخصّص ابن سيده.

---

(24) نفس المرجع، ص 58.
(25) نفس المرجع، ص 58.
(26) نفس المرجع، ص 60.
(27) نفس المرجع، ص 55.
(28) نفس المرجع، ص 57.
(29) نفس المرجع، ص 58.
(30) نفس المرجع، ص 58.
(31) نفس المرجع، ص 55.
(32) نفس المرجع، ص 57.
(33) نفس المرجع، ص 58.
(34) نفس المرجع، ص 70.
(35) نفس المرجع، ص ص 70 ـ 71.
(36) نفس المرجع، ص 72.

2.1.2 المصطلح الفلاحيّ في «المخصّص» لابن سيده (37):

«المخصّص» معجم من المعاجم المصنّفة على غرار «الغريب المصنّف» لأبي عبيد (تـ 224 هـ / 838 م) قد رُتّبت مداخله بحسب المجالات التي تنتمي إليها مقسّمة إلى كُتب وأبواب. وقد اتّبع ابن سيده طريقة أبي عبيد إلاّ أنّه أضاف إلى متن كتابه رصيداً معجميّا جديداً لم يسبق لأبي عبيد أن دوّنه. وقد خُصّت الفلاحة وما يتّصل بها بمنزلة متميّزة في المخصّص؛ فقد دوّن ابن سيده في كتابه مصطلحات كثيرة دالّة على الفلاحة وما يتّصل بها. وقد بوّبنا تلك المصطلحات فوجدناها تنتمي إلى أربعة مجالات كبرى اثنان منها فلاحيّان خالصان هما الرّي والزّراعة، واثنان آخران ـ وهما الحيوان والنّبات ـ ذوا صلة بالفلاحة. وقد رأينا أن نقتصر على ذكر أمثلة من مصطلحات المجالين الأوّلين:

ينقسم مجال الرّيّ إلى مجالات فرْعيّة خمسة هي الأنهار، والآبار، والحياض، والسّقي، وآلات السّقي. فمن المصطلحات الخاصة بالأنهار «الخليج» وهو النّهر المختلج من الوادي (38)؛ و«العَربة» وهو النّهر الشّديد

---

(37) ابن سيده (ابو الحسن علي بن اسماعيل ــ المرسي، ت. 458 هـ / 1066م): عالم لغوي أندلسي ولد في مرسية في نهاية القرن الرابع للهجرة (بداية القرن الحادي عشر للميلاد) وعاش في دانية حيث اكتسب عطف أميرها إلا أنه اضطر الى الهرب منها بعد موته ثم تمكن من العودة إليها بعد ذلك. أسهم إسهاما كبيرا في التأليف اللغوي العربي والمعجمي منه خاصة، ومن أهم مؤلفاته كتاب «المخصص»، وهو معجم مرتب بحسب المواضيع، وكتاب «المحكم والمحيط الاعظم» وهو مرتب ترتيبا ألفبائيا. انظر حوله: أبو عبد الله الحميدي: جذوة المقتبس، ص293 ؛أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال: كتاب الصلة، نشرة عزت العطار الحسيني، ط 1، القاهرة، 1955، ص ص 396 ـ 397 (رقم 892)؛ أبو جعفر أحمد بن يحي الضبي: بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، تحقيق كوديرا (CODERA)، مدريد، 1884 (637 ص) ص 405 (رقم 1205)؛ بروكلمان: تاريخ الادب العربي، 5/351 ـ 352 ؛ وقد ترجم له كثير من المحدثين ترجمات موسّعة نحيل منهم خاصة على: محمد الطالبي: المخصص لابن سيده: دراسة ـ دليل، ط 1 ، تونس، 1956 (192 ص) ص ص 5 ـ 69؛ دايرو كابانيلاس رودريجث: ابن سيده المرسي: حياته وآثاره، ترجمة حسن الوراكلي، ط 1، تونس: الدار التونسية للنشر، 1980 (211 ص) ص ص 15 ـ 68؛ عبد الكريم شديد النعيمي: ابن سيده: اثاره وجهوده في اللغة ،ط 1، بغداد: منشورات وزارة الثقافة والاعلام (297 ص) ص ص 19 ـ 83؛ محمد رشاد الحمزاوي: «تكملة في ترجمة ابن سيده» حوليات الجامعة التونسية، 5 (1968) ص ص 17ـ 48. وقد أعيد نشر هذه الدراسة في كتاب المؤلف: من قضايا المعجم، ص ص 9 ـ 38.

(38) ابن سيده: المخصص، 10/31.

الجري (39)؛ و«الفلج» وهو السّاقية التّي تجري إلى جميع الحائط (40). ومن المصطلحات الخاصّة بالآبار «الجهر» و«الاجتهار» وهو نزْح الماء (41)؛ و«الحَفَر» (42)؛ و«الملك» وهي البئر التّي ينفرد بها الرّجل (43)؛ و«المكول» وهي التّي يقلّ ماؤها فيستجمّ حتّى يجتمع الماءُ في أسفلها (44)؛ و«الضّغيط» وهي التّي تُحفر إلى جانبها بئر أخرى فيقلّ ماؤها (45). ونذكر من مصطلحات الحياض «التّحويض» وهو عمل الحوض (46)؛ و«الشَّرَبَةُ» وهي كالحويْض يجُعل حول النّخلة يُملأ ماء فيكون منه ريّها (47)؛ و«سرة الحوض» و«حوصلته» وهما مُستقرّ الماء في أقصاه (48)؛ و«الصّهريج» وهو كالحوض يكون مجتمعا للماء (49). ونذكر من مصطلحات السّقي «المهندس» و«القُناقن» ويعنيان المقَدّرَ لمجاري المياه (50)؛ و«التّقوير» وهو سقي الأرض قبل الإثارة (51)؛ و«العَفَرُ» وهو أوّل سقية يسقاها الزّرع بعد طرْح الحبّ (52)؛ و«التّربيع» وهو السّقية التّي يسقاها الزّرع بعد التّثليث (53)؛ و«التّخميس» وهو السّقية التّي بعد التّربيع (54)؛ و«التّفارص» وهو السّقي بالنّوائب (55). ونذكر من آلات السّقي «النّاعورة» وهي دولاب تديره الإبل أو البقر أو الحمير وبه كيزان كالدّلاء الصّغار تمتلىء ماء ثمّ تفرغه في جدول

---

(39) نفس المرجع، 10/32.
(40) نفس المرجع ، 10/30.
(41) نفس المرجع ، 10/30.
(42) نفس المرجع، 10/40.
(43) نفس المرجع، 10/35.
(44) نفس المرجع، 10/35.
(45) نفس المرجع، 10/40.
(46) نفس المرجع، 10/49.
(47) نفس المرجع، 10/51.
(48) نفس المرجع، 10/51.
(49) نفس المرجع، 10/53.
(50) نفس المرجع، 10/33.
(51) نفس المرجع، 10/152.
(52) نفس المرجع، 10/151.
(53) نفس المرجع، 9/152.
(54) نفس المرجع، 9/152.
(55) نفس المرجع، 9/161.

(56)؛ و«الغرب» وهو الدّلو العظيمة من مَسك ثوْر يسنو بها البعير (57)؛ و«البكرة» وهي خشبة مستديرة في وسطها محزّ للحبْل وفي جوفها محور تدور عليه (58)؛ و«المحور» و«المرود» ويعنيان العود الذي في وسط البكرة (59)؛ و«الشريطة» وهي حبل يستقى به ويكون من خوص يُشقّ ثمّ يفتل (60)؛ و«المرار» وهو من حبال الاستقاء أيضا ويكون من كلّ شيء حتّى من اللّيف (61)؛ و«السكر» وهو سداد يجُعل سَدّا للبثق ونحوه (62)؛ و«السّانية» وهي البعير أو الثّور أو الحمار يُربط به الرّشاء يجرّه فيخرج الغرْب (63).

أمّا مجال الزّراعة فينقسم أيضا إلى خمسة مجالات فرعيّة هي أنواع الأرض، والحرث، وآلاته، وأنواع الزّرع، وآفاته. فمن المصطلحات الخاصّة بأنواع الأرض نذكر: «القراح» وهي الأرض التّي ليس فيها شجر (64)؛ و«السرّداح» وهو المكان السّهل اللّين المنبت (65)؛ و«المستحالة» وهي الأرض التي أُجمّت حَوْلا فما زاد (66)؛ و«المدبولة» وهي الأرض التّي اصلحت بالسرَجين ونحوه حتي تجود (67)؛و«السّمينة» وهي أرض جيّدة التّربة قليلة الحجارة قويّة على تربية النّبت (68). ومن مصطلحات الحرث نذكر: «الكرب» و «الكراب» ويعنيان إثارة الأرض (69)؛ و«الفتاح» وهو حرث الأرض ثمّ بذرها ثمّ حرثها من جديد ليعلو التّرابُ على الحبّ (70)؛ و«الشحب» وهو قشر وجه الأرض بالمسحاة وغيرها (71)؛ و«العزق» وهو

(56) نفس المرجع، 9/162 ـ 163.
(57) نفس المرجع، 9/164.
(58) نفس المرجع، 9/168.
(59) نفس المرجع، 9/169.
(60) نفس المرجع، 9/175.
(61) نفس المرجع، 9/176.
(62) نفس المرجع، 9/153.
(63) نفس المرجع، 9/161.
(64) نفس المرجع، 10/120.
(65) نفس المرجع، 10/125.
(66) نفس المرجع، 10/151.
(67) نفس المرجع، 10/151.
(68) نفس المرجع، 10/164.
(69) نفس المرجع، 10/150.
(70) نفس المرجع، 10/151.
(71) نفس المرجع، 10/151.

شقّ الأرض بفأس أو غيرهـــا (72)؛ و«الضّلع» وهــو الخطّ الــذي يخُطّ في الأرض ثمّ يُــخطّ آخـر فيبذر مـا بينهما. (73) ومن المصطلحـات الدّالـة على آلات الحرث: «المدمّـة» وهي خشبـة ذات أسنان تُسـوّى بها الأرض (74)؛ و«المشط» وهـو شبحة فيهـا أسنان في وسطها هـراوة يُقبض عليهـا وتُسوّى بها القصاب (75)؛ و«المالَق» و«المملقة» ويَدلاّن على خشبـة عريضة تجرها الثيران وقد أُثقلت لتستوي آثارُ السكة فتتملأ على الحبّ (76)؛ و«المعزق» و«المعزقة» ويعنيان أداة تُشق بها الأرض (77)؛ و«المسحاة» وهي أداة تُسحى بها الأرض أي تُقشر (78)؛ و«الفدّان» وهما الثّوران اللّـذان يُفدنُ عليهما أي يحُرث (79)؛ و«السّنّ» و«السّنّة» وهما سكّـة المحراث (80)؛ و«النّيرة» و«النّير» و«المضمـد» و«المضمدة» و«المقـرن» وكلّها تعني الخشبـة المعترضة على عنقي الثّـورين تُشدّ بها العصافير والمقـرنة (81). ومن مصطلحات أنـواع الزّرع نـذكر: «السّقي» و«المسقويّ» أي مـا زُرع على الماء(82)؛ و«البعْل» و«البخس» و«المظميّ» وتدلّ كلّهـا على ما سقتـه السّماء (83). ومن المصطلحـات الدّالـة على آفات الـزّرع نذكـر: «البثق» وهو داء يصيب الزرع عن كثـرة ماء السّماء (84)؛ و«الرّصع» وهو أن يكثـر على الزّرع الماءُ وهـو صغير فيصفر ويجدد ولا يفترش ويصغـر حبّه (85)؛ و«الشّقـران» وهـو داء يصيب الزّرع مثـل الورس يعلـو الأذنـة ثمّ يصعد في الحبّ (86)؛ و«العاهـة» وهي الآفة تقـع في الزّرع (87)؛ و«الغمل»

(72) نفس المرجع، 10/150.
(73) نفس المرجع، 10/157.
(74) نفس المرجع، 10/152.
(75) نفس المرجع، 10/153.
(76) نفس المرجع، 10/154.
(77) نفس المرجع، 10/150.
(78) نفس المرجع، 10/154.
(79) نفس المرجع، 10/152.
(80) نفس المرجع، 10/152.
(81) نفس المرجع، 10/153.
(82) نفس المرجع، 10/152 ـ 153.
(83) نفس المرجع، 10/152.
(84) نفس المرجع، 11/56.
(85) نفس المرجع، 11/56.
(86) نفس المرجع، 11/56.
(87) نفس المرجع، 11/56 ـ 57.

وهو أن يصيب الزّرع الضّجعانُ أي الاستلقاءُ (88).

وإنّ الأمثلة السّابقة لدالّة على قيمة الرّصيد المصطلحيّ الفلاحيّ الذي تضمّنه مخصّص ابن سيده. وهو رصيد ـ وإن كان عربيّا أعرابيّا ـ لا يخلو من دلالة على المستحدثات الحضاريّة في البيئة العربيّة إلاّ أنّ ذلك لا يخرج المخصّص من مجاله الأعرابي القديم، فهو لم يتضمّن ـ مثلا ـ المستحدثات الحضاريّة الأندلسيّة في الفلاحة خاصّة، وقد كان لتلك المستحدثات في عصره تميّز ظاهرٌ سواء في البيئة الأندلسية أو في المؤلّفات الفلاحيّة المُصوّرة لها. وليس ذلك في الحقيقة غريبا لأنّ المخصّص ـ شأنه في ذلك شأن كتب الأدب واللّغة الأندلسيّة ـ كان ينقل للأندلسيينّ ثقافة المشرق باعتبارها النّمط الذي يُحتذى.

2.2 المصطلح الفلاحيّ في كتب الحسبة والرّحلات والموسوعات الأدبيّة:

اهتمّت كتب الحسبة والرّحلات والموسوعات الأدبيّة بالفلاحة اهتمامًا أمْلَتْهُ مُقْتضياتُ مواضيعها وظروفُ البيئة التّي ألّفت فيها. فقد تعرّضت كتب الحسبة للفلاحة في سياق معالجتها لقضايا السّوق وأحكامه وحديثها عما يمكن تسميته بتَدْبير المدينة وسياستها، واهتم مؤلفو كُتُب الرّحلات بالإنتاج الفلاحيّ وأساليبه في المناطق التي زاروها، وكان من محاور بعض الموسوعات الأدبيّة آداب كتّاب الدّواوين في جمعهم جبايةَ الدّولة من المحاصيل الفلاحية. واهتمام هذه الأنواع من الكتب بالفلاحة ــ وإن كان عرضيّا في كثير من الأحيان ـ قد جعلها تتضمّن ثروة مصطلحيّة فلاحيّة كبيرة الأهمّيّة.

1.2.2 المصطلح الفلاحيّ في كتب الحسبة:

لم تتعرّض كتب الحسبة لكلّ المجالات الفلاحيّة وتكاد المصطلحات الفلاحيّة فيها تقتصر على أسماء عدد من أصناف الثّمار، وتقسيم المساحات، وبعض الطّرائق الفلاحيّة، وعدد من التّجهيزات والآلات والأدوات التي تتعلّق بخدمة التّربة والرّي وخزن المحاصيل ونقلها، وبعض المكاييل

(88) نفس المرجع، 56/11.

والموازين التي يستعملها الفلاّحون والتّجّار في بيع المحاصيل الفلاحيّة في الأسواق ومواضع ذلك البيع والقائمين عليه.

وكُتب الحسبة تتشابه فيها المواضيع وتتقارب طرائق مؤلّفيها في العرض والتّحليل لصلتها في الغالب بأحكام القضاء. وقد اخترنا من تلك الكتب كتابين اثنين هما «أحكام السّوق» ليحي بن عمر (89) و«رسالة في القضاء والحسبة» لحمّد بن عبدون (90). ولكتاب يحي بن عمر أهمّيّة عامّة وأهمّيّة خاصّة. أمّا العامّة فلكونه أوّل كتاب يؤلّف في العالم الإسلامي للبحث في شؤون السّوق وأحكامه وضبط بعض الوجوه من الحياة العامّة ومنها الفلاحة. وأمّا الخاصّة فلكونه تونسيّا ألمّ ببعض النّشاط الفلاحيّ في البيئة التّونسيّة في القرن الثالث للهجرة ومثّل لذلك نشأة المصطلح الفلاحيّ المدوّن في تونس. والكتاب الثاني ــ ونعني به رسالة ابن عبدون ــ ذو أهمّيّة كبيرة

---

(89) يحي بن عمر (أبو زكرياء ــ بن يوسف الكناني الاندلسي، تـ 289 هـ/ 902 م): فقيه عالم ولد بجيان ونشأ بقرطبة فأخذ عن عبد الملك بن حبيب ثم ارتحل الى مصر حيث أخذ العلم عن جلة من علمائها أصحاب ابن وهب وابن القاسم وأشهب، وبعد ذلك انتقل الى الحجاز فسمع من أبي مصعب الزهري وغيره. ورجع الى إفريقية فاستقر بالقيروان وسمع فيها من أبي زكرياء يحي بن سليمان الفارسي والتقى بالامام سحنون وأخذ عنه. وفي القيروان انتصب للتدريس ثم غادرها الى سوسة هربا من ابن عبدون العراقي المذهب الذي ارتقى لخطة القضاء سنة 275 هـ. وفي سوسة كان يلقي دروسا بجامعها وبها كانت وفاته. ينظر حوله: القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي: ترتيب المدارك لمعرفة مذهب الامام مالك، الرباط: وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، 1965 ـ 1983 (8 ج) 4/356 ـ 364؛ أبو عبد الله الحميدي: جذوة المقتبس، ص 354؛ برهان الدين إبراهيم بن فرحون المالكي: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق محمد الاحمدي أبو النور، القاهرة: دار التراث، 1976 (2 ج) 2/ 354 ـ 357؛ أبو بكر عبد الله بن أبي عبد الله المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، تحقيق بشير البكوش، ط 1، بيروت: دار الغرب الاسلامي، 1981 ـ 1983 (2 ج) 1/396 ـ 406؛ الدباغ وابن ناجي: معالم الايمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق ابراهيم شبوح واخرين، القاهرة: مكتبة الخانجي، وتونس: المكتبة العتيقة، 1968 ـ 1990 (4 ج) 2 / 233 ـ 245؛ محمد محفوظ: تراجم المؤلفين التونسيين، بيروت: دار الغرب الاسلامي، 1982 ـ 1986 (5 ج) 3 / 424 ـ 426.

(90) ابن عبدون (أبو عبد الله محمد بن أحمد ــ التجيبي الاشبيلي، من القرن الخامس والسادس الهجريين): عالم أندلسي ولد باشبيلية في أواخر القرن الخامس للهجرة (الحادي عشر للميلاد) وتوفي حوالي منتصف القرن السادس للهجرة (الثاني عشر للميلاد). وقد ألف في الحسبة وله فيها «رسالة في القضاء والحسبة» كما ألف في النبات وله فيه كتاب «عمدة الطبيب في معرفة النبات لكل لبيب». انظر حوله COLIN (G.S.): "Le botaniste anonyme de Séville "XI-XIIeme siècle" et son essai de classification botanique" in Actes du 2e congrès international des orientalistes (Bruxelles 1938) Louvain 1940, p. 323 et suiv.

أيضا لاهتمام مؤلّفه بالفلاحة اهتمامًا بارزًا لأنّه يعتبر أنّ «الفلاحة هي العمران ومنها العيش كلّه والصّلاح جلّه» (91).

وقد استعمل يحي بن عمر ومحمّد بن عبدون في كتابيهما مصطلحات كثيرة معبرّة عن النّشاط الفلاحي في المجالات التّي أشرنا إلى اهتمام كتب الحسبة بها. ولعلّ أهمّ ما تتميّز به مصطلحات الكتابين هو أنّ معظمها مُولّد محُدث في البيئتيْن الإفريقيّة والأندلسيّة، فهي إذن ليست من المصطلحات الفصيحة التّي دوّنتها متون اللّغة. ونورد فيما يلي أمثلة من مصطلحات المجالات التّي أشرنا إليها وعددها خمسة:

أوّل هذه المجالات أصناف الثّمار. ومن أمثلتها ـ عند يحي بن عمر ـ «التين الصيفي»، (93) و«الفول الأخضر»، (94) و«المقاثي» (95) وتعني البطّيخ والدّلاع والخيار، ومنها ـ عند ابن عبدون ـ «الذّكّار» (96) وهو نتاج شجرة التّين البريّة يُلقّح به شجرة التّين المثمرة، و«القصطل»(97) وهو مصطلح يوناني يُطلق على شجرة الشّاه بلوط (98)، و«السريس» (99) وهو مصطلح يوناني أيضا يُطلق على الهندبا البرّي (100)، و«التّرفاس» (101) وهو مصطلح بربريّ يُطلق على الكمأة (102)، و«الفقوس» (103) وهو القثّاء غير النّضيج؛ وثانيها أنواع المساحات والأعمال الفلاحيّة، ومن أمثلتها «الحائط» (104) ـ وهو البستان ـ و«البحيرة» (105) ـ وهي المقثأة ـ عند يحي بن عمر؛ و«الجنّة»

---

(91) ابن عبدون: رسالة، ص 195.
(92) يحي بن عمر: أحكام السوق، ص 53.
(93) نفس المرجع، ص 53.
(94) نفس المرجع، ص 129.
(95) نفس المرجع ، ص 129.
(96) ابن عبدون: رسالة، ص 236.
(97) نفس المرجع، ص 236.
(98) انظر ابراهيم بن مراد: المصطلح الاعجمي، 2/486 (رقم 1151).
(99) ابن عبدون: رسالة، ص 232.
(100) انظر ابراهيم بن مراد: المصطلح الاعجمي، 2/444ـ 445 (رقم 1048).
(101) ابن عبدون: رسالة، ص 233.
(102) انظر ابراهيم بن مراد: المصطلح الاعجمي 2/275 (رقم 648).
(103) ابن عبدون: رسالة،ص 236.
(104) يحي بن عمر: أحكام السوق، ص 103.
(105) نفس المرجع، ص 129.

(106) ـ وهو البستان ـ و«الفدّان» (107) ـ وهو الحقل ـ و«عَمَلُ الصيفة» (108) ـ وهو الحصاد ـ و«غَربال الحنطة» (109) ـ وهو القائم بغَربلتها ـ عند ابن عبدون؛ وثالثتها التّجهيزات والآلات والأدوات وهي منعدمة عند يحي بن عمر، ومن أمثلتها ـ عند ابن عبدون ـ «الصّهريج» (110) وهو الحوض، و«السّانية» (111) وهو دولاب ذو قواديس لرفع الماء إلى الحقل، و«مدار السّانية» (112) وهو طبلة تُشدّ إليها القواديس، و«المغزل» (113) وهو محور السّانية، و«طوال البئر» (114) وهو حبل الاستقاء منها، و«صفيحة الدّابّة» (115) وهو النّعل الذي يُشدّ إلى حافرها، و«الرّسن» (116) وهو مقود للخيْل والبغال، و«الشّكال» (117) وهو رباط من جلد أو من حديد تربط به يدا الفرس أو إحدى يديه بإحدى رجليه، و«الشّارية» (118) وهو وعاء مزدوج من الحلفاء يُستعمل في النّقل على ظهور الخيليات؛ ورابعها المكاييل والموازين المستعملة لبيع المحاصيل الفلاحيّة في الأسواق. على أنّ المكاييل والموازين لا تدلّ على نفس المقادير في البلاد الواحدة نفسها وإن كانت تسمياتها واحدة. فالاختلاف بينها كبير بحسب اختلاف العصور والأمصار. ومن أمثلتها عند يحي بن عمر «الأوقيّة» (119) وتساوي في عصره بإفريقية أربعين درهما بدراهم الكيْل (120) و«الصّاع» (121) ويساوي أربعين مُدّا بمدّ النّبي (122)، و«الوسق»

(106) ابن عبدون: رسالة، ص 127.
(107) نفس المرجع، ص 227.
(108) نفس المرجع، ص 244.
(109) نفس المرجع، ص 242.
(110) نفس المرجع، ص 232.
(111) نفس المرجع، ص 236.
(112) نفس المرجع، ص 236.
(113) نفس المرجع، ص 236.
(114) نفس المرجع، ص 225.
(115) نفس المرجع، ص 226.
(116) نفس المرجع، ص 231.
(117) نفس المرجع، ص 225.
(118) نفس المرجع، ص 225.
(119) يحي بن عمر: أحكام السوق، ص 37.
(120) نفس المرجع، ص ص 37 ـ 38.
(121) نفس المرجع. ص 39.
(122) نفس المرجع. ص 39.

(123) ويساوي ستّين صاعا (124). وممّا ذكره ابن عبدون منها «القلّة (125) وتساوى اثني عشر ثمنا أي ربعا ونصفا (126) و«الرّبع» (127) وهو ربع قنطار أي خمسة وعشرون رطلا (128)، و«الثّمن» (129) وهو ثمن الرّبع أي ثلاثة أرطال وثمن الرّطل (130)؛ وخامس المجالات هو بيع المحاصيل الفلاحيّة. وقد اهتمّ المؤلّفان بتسمية القائمين عليه خاصّة. وقد ورد من مصطلحاته عند يحي بن عمر «الكيّال» (131) وهو المكلّف بكيل الحبوب عند بيعها، و«الحنّاط» (132) وهو بائع الحبوب، و«المحتكر» (133) وهو الّذي يحتكر ثمن السّوق لنفسه ببيْعه بضاعته بثمن أقلّ من ثمن السّوق. وورد من مصطلحاته عند ابن عبدون «الأمين» (134) وهو مراقب الوزّانين ورئيسهم، و «الدّلال» (135) وهو المعرّف بالمحاصيل المعدّة للبيع في السّوق بالمناداة، و«متقبّل الرّحاب» (136) وهو المشرف على سوق بيع الحبوب و« لا يأخذ على القفيز من البائع أكثر من مدّ (. . .) ومن عشرين ربعا من الدّقيق رطلا» (137).

2.2.2 المصطلح الفلاحيّ في كتب الرّحلات :

تكثر المعلومات في كتب الرّحلات وتتنوّع عن الحياة الاقتصادية في البلاد الإسلاميّة التّي زارها الرّحّالة والجغرافيّون. فقد كان الجغرافيّون

---

(123) نفس المرجع، ص 39.
(124) نفس المرجع، ص 39.
(125) ابن عبدون: رسالة ص 230.
(126) نفس المرجع، ص 230.
(127) نفس المرجع، ص 230.
(128) نفس المرجع، ص 230.
(129) نفس المرجع، ص 230.
(130) نفس المرجع، ص 230.
(131) يحي بن عمر: أحكام السوق، ص 105.
(132) نفس المرجع، ص 105
(133) نفس المرجع ، ص 113
(134) ابن عبدون: رسالة، ص 229
(135) نفس المرجع، ص 231
(136) نفس المرجع، ص 231
(137) نفس المرجع، ص 231

العرب مولعين بتقييد مشاهداتهم وملاحظاتهم حول مظاهر العمران البشري في الأصقاع التي انتهوا إليها لميلهم إلى المزج بين الجغرافيا الطّبيعية والجغرافيا البشريّة والاقتصاديّة. وقد استأثرت الفلاحة ـ ضمن ما اهتمّوا به من مظاهر العمران البشريّ ـ باهتمامهم الكبير، لذلك تضمّنت كتبهم مصطلحات فلاحيّة كثيرة مُتصلة بالأساليب الزّراعيّة، والمزروعات الغذائيّة من حبوب وأشجار مثمرة وخضر، وتربية الماشية الخ... وقد خصصنا من تلك الكتب كتابين اثنين بالنّظر هما «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» لأبي عبد الله المقدسي (138) و«المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب» لأبي عُبيْد البكري(139). وللكتابينْ قيمة كبيرة في تاريخ الجغرافيا عند العرب. فالكتاب الأوّل يُعدّ تطويراً حقيقيّا لهذا الضرب من المؤلّفات في اللّغة العربيّة، فقد تجاوز المقدسي فيه ـ في مستوى طريقة التّأليف ـ سابقيه مثل اليعقوبي (ت. 284 هـ / 897 م) صاحب «كتاب البلدان» وابن خرّداذْبَه (ت 300 هـ/ 913 م) صاحب «المسالك والممالك». ذلك أنّ المقدسي في كتابه قد تقيّد بمنهج دقيق في التأليف فقسّمه إلى أقاليم وقسّم حديثه عن كلّ إقليم إلى أركان قارّة أحاط فيها بعموميّات عن ذلك الإقليم ثمّ بوصف المدن

---

(138) المقدسي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ـ ، ت بعد 378 هـ / 988م) : عالم جغرافي عربي ولد في بيت المقدس سنة 335 هـ / 947 م حيث تعلم القراءة والكتابة وحفظ القرآن وعرف شيئا من النحو وعلوم اللّغة. ارتحل الى العراق وهناك تفقه على مذهب أبي حنيفة وخالط الفقهاء والمتكلمين والعلماء ولزم دور الكتب. وقد دفعه ولعه بالاسفار الى التجوال في أغلب أنحاء الاقطار الاسلامية وهو ما ساعده على تأليف كتابه المشهور «أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم». ينظر حوله: بروكلمان: تاريخ الادب العربي 4/ 253 ـ 254: Blachère (R) et Darmann (H) : Extraits des principaux géographes arabes du moyen-âge, Paris 1932 (392 p.) pp. 148-183 ؛ حميدة (عبد الرحمان): أعلام الجغرافيين العرب، ص ص 255 ـ 256.

(139) البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد ـ ، ت 487 هـ / 1094م): ولد سنة 405 هـ / 1014م بمدينة شالطيش في غربي الاندلس، ورحل عنها مع عائلته الى قرطبة حيث تابع تحصيله العلم، ثم أقام بالمرية وأصبح وزيرا لاميرها. تتلمذ على العذري وابن عبد البر وكان ميالا الى اللغة والشعر والادب وذا صلة بأدباء عصره. ويبدو أنه عاد ثانية الى قرطبة وعاش فيها آخر حياته. من أهم مؤلفاته «معجم ما استعجم» و«شرح أمالي القالي» و«المسالك والممالك». ينظر حوله: ابن ابي اصيبعة: عيون الانباء في طبقات الاطباء، تحقيق أو غست مللر (August Muller)، ط 1، القاهرة، 1882 (2 ج) 2 / 49؛ كراتشكوفسكي (أغناطيوس): تاريخ الادب الجغرافي العربي، ترجمة صلاح الدين عثمان هاشم، القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1963 ـ 1965 (2 ج) 1/ 274 ـ 278؛ حميدة (عبد الرحمان): أعلام الجغرافيين العرب، ص ص 356 ـ 357.

والنّواحي التي تتبعه، مُقدّما عن كلّ مدينة أو ناحية معلومات عن العقائد والأخلاق والعادات الخ. . . ولذلك عدّ «أنضج إنتاج للعصر الإسلامي الأوساط في ميدان وصف الدّول والبلدان» (140). أمّا كتاب البكري فمن أقدم الكتب المؤلّفة في الجغرافيا في بلاد المغرب والأندلس، ثّم إنّ حديثه عن بلاد المغرب يمثّل بالنّسبة إلينا أهميّة خاصّة لأنّه حديث مغربيّ مشاهد لما هو موجود ببلاده، مطّلع أوسع الاطّلاع على ما كتبه المغاربة حول بلادهم وليس حديث مشرقيّ يأتي بلاد المغرب زائرا ويتحدّث عنها حديثا إجماليّا تنقصه الدّقة والتّفصيل.

وقد اهتمّ المقدسيّ والبكريّ بطرائق المعاش في البلدان التي تحدّثا عنها وكانت الفلاحة من بين ما اهتمّ به. على أنّ الفلاحة في البلدان الإسلاميّة في عصريهما ـ القرن الرّابع والقرن الخامس للهجرة ـ كانت قد شهدت تطوّرا كبيرا سواء في مستوى الإنتاج أو في مستوى الطّرائق والوسائل الإنتاجيّة، وذلك ما جعل التّعبير عن مجالاتها بالألفاظ البدويّة الأعرابيّة القديمة عسيرا في أحيان كثيرة (141)، ومن أجل ذلك كثر عند الرّحالة والجغرافيّين استعمال المصطلحات المولّدة والألفاظ العاميّة المتعارف عليها للتّعبير عن المستحدث من التّقنيات والطّرائق المحلّيّة. وقد كان لتلك المولّدات اللّغويّة تميّز ظاهر في كتابيْ المقدسي والبكري، فكان تعبيرهما عن مظاهر النّشاط الفلاحي في البلدان التي تحدثا عنها ذا حظّ كبير من الطّرافة، دالاّ على حيويّة اللّغة العربيّة ومطاوعتها لمظاهر التطوّر الحضاريّ في الأمصار. ونخصّ بالذّكر من مظاهر ذلك النّشاط مجاليْن اثنيْن هما المحاصيل الزّراعيّة وطرائق الرّيّ. ونورد فيما يلي أمثلة من اصطلاحات المؤلّفيْن على مفاهيم هذين المجاليْن.

فمن المصطلحات التي أوردها المقدسي للدّلالة على أصناف الفواكه في فلسطين من إقليم الشّام: «الإنجاص الكافوري» (142)، و«التّين الدّمشقي» (143)، و«التّين السّباعي» (144) و«التّين التّمري» (145)، و«التّفاح الشّامي»

---

(140) فك (يوهان): العربية، ص 198.

(141) انظر نفس المرجع، ص 211.

(142) المقدسي: أحسن التقاسيم، ص 181.

(143) نفس المرجع، ص 181.

(144) نفس المرجع. ص 181.

(145) نفس المرجع، ص 181.

(146)، و«العنب العاصمي» (147)؛ ومن المصطلحات التّي أوردها البكري: «التّين الأخضر» (148) وهو معروف بالقيروان، و«التّين الخارمي» (149) وهو معروف بتونس ويتّصف بأنه «أسود كبيرٌ رقيقُ القشْر كثيرُ العسل لا يكاد يوجد له بزْر» (150)، و«اللوز الفريك» بتونس أيضا وهو «يفرك بعضه بعْضًا من رقّة قشره ويُحتّ باليد وأكثره حبّتان في كلّ لوْز» (151)، و«التّفاح الاطرابلسي» وهو معروف بفاس ويتّصف بأنّه «حلوٌ (. . .) جليلٌ حسنُ الطّعم يصلح بها» (152)، و«الزّبيب الظّلي» المعروف بسجلماسة وهو «زبيبُ عنَبها المعرّش الذي لا تناله الشّمس ولا يزبّب إلاّ في الظّلّ» (153). وذكر البَكري في حديثه عن بسكرة أنّ «فيها أجناس التمور منها جنس يعرفونه بالكسبا (154) وهو الصيحاني يُضربُ به المثل لفضله على غيره، وجنس يعرف باللياري أبيضُ أملسُ» (155).

أمّا مصطلحات الرّي فمن أبرز أمثلتها عند المقدسي ما ورد في حديثه عن إقليم مصر خاصّة. فقد ذكر «الترّعة» (156) وهي قناة واسعة للسّقي، و«السّدّ» (157) وهو حاجز من الخلفاء والتّراب يسدّ فم الترّعة قبل زيادة النّيل «فإذا أقبل الماءُ رده السّدّ وعلا الماءُ على الجرف أعلى القصبة فيسقي تلك الضّياع» (158)، وهو كذلك بناء وسط النّهر نفسه في منطقة الفيّوم من إقليم مصر أيضا، و«المنْفَس» (159) وهو فتحة في أسفل السّد ينفذ

(146) نفس المرجع، ص 181.
(147) نفس المرجع، ص 181.
(148) البكري: المغرب، ص 29.
(149) نفس المرجع، ص 41.
(150) نفس المرجع، ص 41.
(151) نفس المرجع، ص 41.
(152) نفس المرجع، ص 116.
(153) نفس المرجع، ص 148.
(154) مازال هذا الصنف من التمر معروفا بهذا الاسم في واحات الجنوب الغربي من البلاد التونسية وتسمى النخلة المنتجة له بـ «الكسباية». انظر تفصيلا أكثر عن هذا الصنف من التمور في DOZY (R.): 2/471
(155) البكري: المغرب، ص 52.
(156) المقدسي: أحسن التقاسيم، ص 206.
(157) نفس المرجع، ص 206.
(158) نفس المرجع، ص 208.
(159) نفس المرجع، ص 208.

منهـا مـاؤُهُ «فـإذا استغنـوا عن الماء فُتحت المنـافس وانحطّ الماء» (160)، و«الدّولاب» (161) وهو «النّاعورة» (162) التّي تسقي البساتين، و«القادوس» (163) وهو «كوز الدّولاب» (164). و«البعْل» (165) وهو مـا سقته السّماء ولم يُسقَ بماء العيون أو الأنهار أو الآبار. ومن أبرز مصطلحـات هذا المجال عند البكري ماورد في حديثـه عن منطقة توزر من بلاد إفريقيّة خـاصّة. فقد ذكر البكري «النّهر» (166) ويعني بـه مجتمع ماء عيْـن غزيـرة، و«الجدْول» (167) وهو مجرى الماء المتفـرّع من النّهر، و«السّـاقية» (168) وهي فـرْع يتشعّب من الجدْول، و«القناة» (169) وهي مجرى مبنيّ بالحجارة تجري فيـه مياه السّاقية، و«دوْلة السّقي»(170) وهي حصّـة الفـلاّح الـواحـد من الماء في نطـاق السّقي بالمناوبة، و«القَدَس» (171) ــ وهو مـا سُمّيَ عند المقـدسي بـ «القـادوس» ـ ويـدلّ عنـد البكـري على وعـاء كـالسّطل اتّخذه أهلُ تـوزر وحـدة زمنيّـة في السّقي، وكيفيّـة ذلك «أنْ يعمـد الـذي تكون لـه دولـة السّقي إلى قَـدَس في أسفله ثقبة بمقـدار ما يسدّها وَتَـرُ قوس النّدّاف فيملؤُهُ بـالماء ويعلقه ويسقي حائطه أو بستانه من تلك الجدْول حتّى ينفد ماء القَدَس ثمّ يملؤها ثانيا وهم قـد علموا أنّ سقي اليـوم الكامل هـو مـائة واثنان وتسعـون قَدَسـا» (172)، و«النضح» (173) وهو عند أهل ودّان من عمل إطرابلس سقْيُ الزّرع بالدّلو.

---

(160) نفس المرجع، ص 208.
(161) نفس المرجع، ص 208.
(162) نفس المرجع، ص 411.
(163) نفس المرجع، ص 208.
(164) نفس المرجع، ص 208.
(165) نفس المرجع، ص 164.
(166) البكري: المغرب، ص 48.
(167) نفس المرجع، ص 48.
(168) نفس المرجع، ص 48.
(169) نفس المرجع، ص 48.
(170) نفس المرجع، ص 48.
(171) نفس المرجع، ص 48.
(172) نفس المرجع، ص ص 48ـ 49. ويقدّر القَدَسُ بثماني دقائق تقريبا باعتبار الساعة ثمانية قواديس.
(173) نفس المرجع، ص 11

3.2.2 المصطلح الفلاحيّ في الموسوعات الأدبيّة:

من الموسوعات الأدبيّة التي لَفَتَ الجانبُ الفلاحيُّ فيها أنظار الدّارسين في العصر الحديث «قوانين الدّواوين» للأسعد بن مماتي (174) و«نهاية الأرَب في فنون الأدب» لأحمد بن عبد الوهاب النّويري (175). ولم يكن المؤلّفان من علماء الفلاحة وإنّما هما أديبان اشتغلا بكتابة الدّواوين وتولّيا فيها وظائف مُهمّة لذلك لم يكن اهتمامهما بها مقصوداً مُتعمّداً وإنّما كان اهتمامًا عَرَضيّا في نطاق تسجيلهما لقوانين الدّولة في جبايتها للضّرائب المفروضة على الأراضي والمحاصيل، وهذا ما يؤكّد صلة الفلاحة بالإدارة وهو وجْه آخر من وجوه صلاتها بغيْرها من المجالات العديدة.

وقد تضمّن كتاب «قوانين الدّواوين» لابن مماتي خمسة عشر بَابًا تحدّث فيها عن آداب الكتّاب ووردت في عدد منها ــ وخاصّة البابيْن الرّابع والسّادس ـ معلومات كثيرة مُهمّة عن فلاّحة مصر في عهده ـ القرن السّادس للهجرة ـ تتّصل بخمسة مجالات فلاحيّة رئيسيّة هي أنواع الأرض، والفصول الزّراعيّة، وأنظمة الرّيّ، والزّراعة، والغراسة. أمّا النّويري فقد جعل كتابه «نهاية الأرب في فنون الأدب» في واحد وثلاثين جزءاً تحدّث فيها عن خمسة «فنون» هي «السّماء والآثار العلويّة والأرض والمعالم السّفليّة»، و«الإنسان وما يتعلق به»، و«الحيوان الصّامت»، و«النبات»، و«التّاريخ». فهو قد سعى إلى

---

(174) ابن مماتي (الاسعد بن المهذب بن أبي مليح مماتي، ت 606 هـ / 1209 م): وزير أديب شاعر من أسرة قبطية شهيرة يرجع أصلها إلى مدينة أسيوط بصعيد مصر. خدمت أسرته الفاطميين والايوبيين وخلف أباه على ديوان الجيش ثم اضيف اليه ديوان المال. أسلم في عهد صلاح الدين الايوبي ثم هرب من مصر خوفا من ابن شكر وزير العادل أبي بكر الايوبي فقصد الشام حيث اتصل بالملك الظاهر غازي بن صلاح الدين الايوبي. وكانت وفاته بحلب. له مصنفات كثيرة من أشهرها «قوانين الدواوين». ينظر حوله : ابن خلكان: وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، ط 1، بيروت، 1972 (8 ج) 1/99 ـ 101؛ المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، القاهرة: مطبعة بولاق، 1270 هـ / 1853 م (2 ج) 2 / 160 ـ 161.

(175) النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد ــ ،ت 732 هـ / 1332 م) :عالم أديب مصري ولد بقوص من قرى بني سويف بمصر سنة 677 هـ / 1278م ونشأ بها؛ اتصل بالسلطان الملك الناصر الذي وكله في بعض أموره وتقلب في الخدمة الديوانية وباشر نظر الجيش في طرابلس وتولى نظر الديوان بالدقهلية والمرتاحية بمصر. وكانت وفاته بالقاهرة. ينظر حوله: حميدة (عبد الرحمان): أعلام الجغرافيين العرب، ص 544.

تلخيص مجموع المعارف الضّرورية للكاتب ومنها سير الدّواليب الماليّة للدّولة التّي خصّص لها الجزء الثّامن وقسما من الجزء التّاسع من كتابه. وفي حديثه عن الضّرائب ومهامّ الكاتب في جمعها أخبرَنا ــ في الجزئيْن المذكورين ــ عن فلاحة مصر والشّام في القرنيْن السّابع والثّامن للهجرة. وتتّصل المعلومات الفلاحيّة المشار إليها آنفا بمجالات فلاحيّة سبعة هي أنواع الأرض، وأنظمة الرّيّ، والزّراعة وخاصّة زراعة قصب السّكّر، وتربية الحيوان، وصيد السّمك، وطرائق الاستغلال الفلاحي، والنّظام العقاري.

وتكثر في كتابي ابن ممّاتي والنّويري المصطلحات الفلاحيّة وخاصّة منها المولّدة والعاميّة، ذلك أنّ طبيعة اهتمامها بالفلاحة حتّمت عليهما تسمية الأشياء بالأسماء التي تعارف النّاس عليها. فقد جعل ابن ممّاتي عنوان الباب الرّابع من كتابه «في أحكام أرضها (مصر) وتفاوت قيمتها واختلاف قطائعها وتباين قضايا أحوالها وما اصطلح عليه النّاس من أسمائها وتعيين جيّدها من رديئها» (176). ونبّه النّويري في مواضع كثيرة من الجزئيْن المذكوريْن من موسوعته إلى استعماله المصطلحات المولّدة والعاميّة المحلّيّة، فقد ذكر أنّ «هذه الاختلافات بين الكتّاب هي بحسب آرائهم وعادات النّواحي وما استقرت عليه قواعدها، وإنّما أوردنا ذلك علي سبيل التّنبيه عليه وذكر مصطلح الكتّاب فيه» (177)، وأشار في موضع آخر من كتابه ـ إثر حديثه عن اعتصار قصب السّكّر وطبخه وتقدير المتحصّل منه ــ إلى أنّ «هذا الذي ذكرناه من الوضع والمتحصّل والتّسمية اصطلاحُ بلاد قوصَ من الصّعيد الأعلى بالدّيار المصريّة» (178).

والمصطلحات الفلاحيّة التّي تضمّنها الكتابان تنتمي إلى مجالات كثيرة تتعدّد في كلّ واحد منهما. وقد أردنا ـ لغاية التّمثيل وليس لغاية الاستقصاء ـ أن نخصّ منها بالذّكر مصطلحات ثلاثة مجالات هي أنواع الأراضي الفلاحيّة، والرّيّ، والزّراعة.

فمن المصَطلحات الدّالة على أنواع الأراضي الزّراعيّة عند المؤلفيْن نذكر «الخرْس» وهو ــ عند ابن ممّاتي ــ «عبارة عن فساد الأرض بما استحكم فيها

---

(176) ابن مماتي: قوانين الدواوين، ص 201.

(177) النويري: نهاية الأرب، 8/ 264.

(178) نفس المرجع، 8/ 271.

من موانع قبول الزّرع، وفيه مراع وهو أشدّ من الوسخ الغالب. غيْر أنّ استخراجَه واستخراج ما تقدّم ذكره من الوسخ يمكن بالعمارة ويتهيّأ إصلاحه بالقُوة» (179)، وهو أيضا ـ حسب تعريف النّويري ـ «الأرض التي تنبت فيها الحلفاء، فلا تُزرع إلاّ بعد قلعها منها وتنظيفها، وقطيعته دون قطيعة النّقاء» (180)، و«الشرّاقي» وهو ـ عند ابن ممّاتي ـ عبارة عمّا لم يصل إليه الماءُ، إمّا لقصور النّيل وعلوّ الأرض، وإمّا لسدّ طريق الماء» (181)، وهو ـ حسب تعَريف النّويري ـ «ما لم يشمله [النيّل]» (182)، و«المستبحر» وهو ـ عند ابن ممّاتي ـ «عبارة عن أرض واطية إذا حصل الماء فيها لا تجد له مصرفا عنها، فينقضي زمن الزّراعة قبل زواله؛ وربّما انتفع به بادراً من يركّب عليه السّواقي ويسقي منه ما يحتاج إلى سقيه من الأرض » (183)، وهو ـ حسب تعريف النّويري ـ «أراضي الخلجان المشتغلة التّي تستمرّ المياه فيها إلى أنْ يفوت زمن الزّراعة، فمنها ما يُبَوّرُ، ومنها ما يُزرَع مقاثيء، وقطيعته متوسّطة، وتكون غالبًا بالدّراهم دون الغلّة» (184). ونشير في هذا الصّدد إلى أنّ كتاب ابن ممّاتي أثرى مادّة وأغزر رصيداً مصطلحيّا في هذا المجال من كتاب النّويري. وقد بلغت أصناف الأراضي الزّراعيّة عنده الثلاثة عشر صنفًا بينما هي عند النّويري ستّة أصناف . وبسبب هذا التّفاوت اختصّ كتاب ابن ممّاتي بمصطلحات لم ترد عند النّويري نذكر منها «الباق» وهو «إثر القرط والقطّاني والمقاثي؛ وهي خير الأراضين وأغلاها قيمة، وأوْفَاها سعْراً وقطيعة، لأنها تصلح لزراعة القمح والكتّان» (185)؛ و«البروبية» وهي «إثر القمح والشّعير، وهي دون الباق لأنّ الأرض تضعف بزراعة هذيْن الصنفيْن، فمتى زُرع أحدهما على الآخر لم ينجب كنجابة الباق، وسعرها دون سعره، ويجب أنْ يُزرَع قرطا وقطّاني ومقاثي لتستريح الأرض وتصير باقًا في السنة الآتية» (186)، و«البقهامة» وهي «إثر الكتّان؛ ومتى زُرع فيه

(179) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 203.
(180) النويري: نهاية الأرب، 8/248.
(181) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 203.
(182) النويري: نهاية الأرب، 8/247.
(183) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 204.
(184) النويري: نهاية الأرب، 8/248.
(185) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 201
(186) نفس المرجع، ص ص 201 ـ 202.

القمح لم ينجب، وجاء رقيق الحبّ، أسودَ اللّون» (187). . . ». وأهمّ ما نستخلصه من الأمثلة التّي ذكرنا أنّ تصنيف الأرض عند المؤلّفيْن لا يستند إلى خواصّ التّربة الفيزيائيّة ـ خلافا لما سنراه عند علماء الفلاحة الأندلسيّين خاصّة ـ وإنّما يستند إلى قيمتها الجبائيّة المرتبطة أساسًا بما يصلها من مياه النّيل وقت فيضانه إذ «قانون الدّيار المصريّة مبني على ما يشمله الرّيّ من أراضيها ويعلوه النّيل» (188) لذلك فإنّ نوع الأرض ليس قارًا إذ يتغيّر تصنيف الأراضي سنويًا إثْر كُلّ فيضان وهو ما يؤكد طبيعته المحلّيّة ويبرّر استعمال مصطلحاته المولّدة والعامّيّة.

ومن مصطلحات الرّيّ عند ابن ممّاتي «الهمّاليّة»(189) وهي المروى الرئيسي للمزرعة «ومقدار ما تسقي الهمّاليّة من الفدّان القريب عشرة فدادين وزيادة، فإن كانت بعيدة من سبعة فدادين الى ما دونها، وبالرّشاء الطويل من أربعة فدادين إلى ما حولها» (190)، و«الوقّاف»(191) وهو المشرف على الإسقاء، و«العادية جارية أن يكون لكل وجه وقّافان، وهما اللذان يحوّلان المياه إلى ما يحتاج إليها»(192)، و«الماء»(193) ويعني السّقية الواحدة، و«ماء الحياة» وهو السّقية التي تُسقاها جميع الأشجار في طوبة من شهور القبط (194)، و«الغرقة» (195) وهي غمر أرْض الشّجر ماء «وللأشجار ثلاث غرقات، أجودها في كيهك وطوبة» (196)، و«العبارة» (197) وهي قناة يعبر بواسطتها الماءُ من جهة إلى جهة. ومن مصطلحات هذا المجال عند النّويري «السّاقية» و«السّواقي» (198) التي تُركّب على أفواه الآبار لـ «تعين علي رفع الماء ويُسمّونها بديار مصر: المحال، وبحماه: النّواعير، إلاّ أنّ النّواعير تدور

(187) نفس المرجع، ص 202.
(188) النويري: نهاية الأرب، 8/246.
(189) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 276.
(190) نفس المرجع، ص ص 276ـ 277.
(191) نفس المرجع، ص 277.
(192) نفس المرجع، ص 277.
(193) نفس المرجع، ص 273.
(194) نفس المرجع، ص 273.
(195) نفس المرجع، ص 273.
(196) نفس المرجع، ص 273.
(197) نفس المرجع، ص 231.
(198) النويري: نهاية الأرب، 8/253.

بالماء، وهذه تدور بالأبقار» (199)، و«القادوس» (200) وهو كوز المحالة أو النّاعورة، و«الوسميّ» (201) وهو من مصطلحات بلاد الشّام التي قانونها «مبنيّ على نزول الغيث ووقوع الأمطار في إبّانها وأوقات الاحتياج إليها» (202) ويعني المطر «الذي يقع في فصل الخريف، وعند وقوع هذا المطر يخدّ شقّ الأراضي المكروبة بالسّكك، ثمّ يبذر الحبّ فيها، ويعاد شقّ الأرض عليه ليخفى عن الطّير خشية التقاطه» (203)، و«المطر الثّاني» (204) وهو الذي يلي الوسميّ وإذا نزل نَبَتَ الحبّ وبرز إلى وجه الأرض، و«المطر الفاطم، وهو غالبًا يكون في شهر نيسان، ثمّ يعقد الحبّ بعد ذلك، وينتهي على عادة الزّرع» (205)، و«ماء الرّاحة» (206) وهو السّقيات المتتالية التّي يُسقاها قصب السكّر عندما يطلع النّيل ويرتفع بعد أنْ كان يُسقى بالمحالّ.

ومن مصطلحات الزّراعة عند ابن ممّاتي «البدار» (207) ويعني مقدار ما يُبذر من الحبّ في الفدّان، و«التّلويق» (208) ويعني تغطية الحبوب في أراضي الحياض خاصّة، و«السكّة» (209) وهي الحرْثة الواحدة، و«التّثنية» (210) وهي الحراثة الثّانية، و«التّثليث» (211) وهو الحراثة الثّالثة، و«البطن» (212) وهو الجنيّة، و«الرّأس» (213) وهو بمصر الجنيةُ الأولى من قصب السكر، و«الخلْفة» (214) وهو الجنية الثّانية التّي تنبت على إثر الجنية الأولى. ومن مصطلحات هذا المجال عند النّويري «البرش» (215) «ومعنى البرْش الحرْثُ»

(199) نفس المرجع، 8/253 ـ 254.
(200) نفس المرجع، 8/265.
(201) نفس المرجع، 8/255.
(202) نفس المرجع، 8/255.
(203) نفس المرجع، 8/255.
(204) نفس المرجع، 8/256.
(205) نفس المرجع، 8/256.
(206) نفس المرجع، 8/265.
(207) ابن ممّاتي: قوانين الدواوين، ص 258.
(208) نفس المرجع، ص 258.
(209) نفس المرجع، ص 266.
(210) نفس المرجع، ص 266.
(211) نفس المرجع، ص 266.
(212) نفس المرجع، ص 274.
(213) نفس المرجع، ص 266.
(214) نفس المرجع، ص 266.
(215) النويري: نهاية الارب، 8/264.

(216) و«الوجه» (217) ويعني الحرْثة الواحدة، و«المقلقلات» (218) «وهي محاريث كبار» (219) و«التّقاوي» (220) وهي الزّريعة أي ما يُعْزل من الحبوب للزّرع، و«النّصب» (221) وهو غرْس قطع قصب السكّر، و«الأنبوبة» (222) وهو ما بيْن الكعبيْن أو العُقدتيْن في القطعة من قصب السّكّر، «ويكون طول كلّ قطعة منها ثلاثة أنابيب كوامل وبعض أنبوبة من أعلى القطعة وبعض اخرى في أسفلها» (223).

3.2 المصطلح الفلاحيّ في كتب الفلاحة العربيّة:

لقد عرف التّأليف الفلاحيّ العربيّ مرحلتيْن أساسيّتيْن أولاهما مشرقيّة وهي مرحلة التّرجمة من اليونانيّة خاصّة وقد استغرقت مدتها القرنيْن الثالث والرّابع للهجرة (التّاسع والعاشر للميلاد)، وثانيتهما مغربيّة وهي مرحلة التّأليف المبتكر وخاصّة في الأندلس حيث ظهرت مدرسة فلاحيّة استغرقت القرنيْن الخامس والسادس للهجرة (الحادي عشر والثاني عشر للميلاد) وكانت ذات خصائص متميّزة. وسنتناول بالدّرس هاتيْن المرحلتيْن محاولين استجلاء أهمّ خصائص المصطلح العلميّ الفلاحيّ العربيّ انطلاقًا منهما.

1.3.2 المصطلح الفلاحيّ في مرحلة التّرجمة:

تتّصف الآراء المتعلّقة بترجمة المؤلفات الفلاحيّة الأعجميّة إلى اللّغة العربيّة بكثير من الاضطراب (224). ويذكر الدّارسون عناوين كثيرة لترجمات

---

(216) نفس المرجع، 8/265.
(217) نفس المرجع، 8/264.
(218) نفس المرجع، 8/264.
(219) نفس المرجع، 8/264.
(220) نفس المرجع، 8/250.
(221) نفس المرجع، 8/265.
(222) نفس المرجع، 8/265.
(223) نفس المرجع، 8/265
(224) ينظر حول تلك الآراء وحول الاختلافات بينها: سزكين: التراث العربي، 4/455 ـ 514.

لم تحقّق نصوصها إلى حدّ الآن (225)؛ إلاّ أنّ ذلك لا يعوقنا عن دراسة المصطلح الفلاحيّ في تلك الفترة. وقد أمكننا الاعتماد على نصّيْن مُهمّيْن أساسيّيْن هما «كتاب الفلاحة اليونانيّة» لقسطوس الرّومي وكتاب «الفلاحة النّبطيّة» الذي نقله ابن وحشيّة عن أصول ساميّة قديمة.

1.1.3.2 المصطلح الفلاحيّ في كتاب الفلاحة اليونانيّة:

«كتاب الفلاحة اليونانيّة» من وضع عالم بيزنطيّ يُدعى قسطوس الرّومي (226) قد نقله إلى العربيّة من اليونانيّة مباشرة سنة 212 هـ / 827 م مُترجم مغمور اسمُهُ سرجيس ابن الياس (أوهليا) الرّومي (227). وقد حظيت هذه التّرجمة بالانتشار الواسع واعتمدها العلماءُ العرب في كتب الفلاحة وكتب الأدوية المفردة خاصّة اعتمادًا كبيرًا. والكتاب لم يُحقّق بعْدُ تحقيقا علميّا إلاّ أنّه قد نشر سنة 1293 هـ / 1876 م بالقاهرة في طبعة رديئة مليئة بالتّصحيف والتّحريف وخاصّة في رسم المصطلحات الأعجميّة. وهو يقع في اثني عشر قسما سُمّيت أجزاء، وينقسم كلّ واحد منها إلى أبواب. وقد رُكّزت أقسام الكتاب على التّربة، وزراعة الحبوب، وغراسة الشجر وخاصّة الكرْم والزّيتون، والبستنة، وتربية الحيوان وخاصّة الخيْل. ولقضيّة المصطلح في الكتاب أهمية متميّزة. فهو كتاب مُترجم ومُترجمُهُ ليس عربيّا بل هو رومي مستعرب، ثمّ إنه فيما يبدو ليس من ذوي الاختصاص في المادّة التّي ينتمي إليها الكتاب، وتلك عوامل قد أثّرت جميعًا في وضع المصطلح في الكتاب. فالمصطلح الفلاحي في «كتاب الفلاحة اليونانيّة» يغلب عليه التّأرجح وعدم الدّقّة، ويمكن تصنيفه بصفة عامّة إلى أربعة أصناف:

---

(225) ينظر خاصة نفس المرجع. 4/463 ـ 492.

(226) اسمه في المراجع العربية القديمة قسطوس بن أسكور اسكينا، وهو تحريف للاسم البيزنطي «قسيانوس بسوس سخولستيكوس» (Cassianus Bassus Scholasticus) . وهو عالم لا تزال المعلومات عنه ضئيلة، ويبدو أنه عاش في القرن السادس الميلادي، وأهم ما ينسب إليه هو «كتاب الفلاحة الرومية» أو Géoponika . ينظر حوله خاصة: بروكلمان: تاريخ الادب العربي، 4/93 وفؤاد سزكين: التراث العربي، 4/476 ـ 477 (وفيه قائمة موسعة لمصادر ترجمته).

(227) يذكر بروكلمان (تاريخ الادب العربي، 4/93) أن أول ترجمة للكتاب أنجزها مترجم يدعى اسطاث النصراني سنة 179 هـ/ 775م ليحي بن خالد البرمكي؛ ويذكر سزكين (التراث العربي 4/476) أن للكتاب ترجمة عربية اخرى قد نقلت من الفارسية. إلا أن الترجمة الاشهر هي الترجمة العربية عن اليونانية.

أوّلها عربيّ فصيح قد اقتبسه المترجم من الرّصيد المعجمي العربيّ الأعرابي من النّوع الذي نجده في رسائل الأسماء والصّفات اللّغويّة. ومن هذا الصنف مصطلحات الحيوان وخاصّة مصطلحات الخيل. مثال ذلك (228): «الحجر» وهي «الفرس الأنثى» (229) ، و«الجُذعة» وهي أنثى الخيل إذا استتمّت سنتيْن (230)، و«الثّنيّة» وهي أنثى الخيل إذا استتمّت الثالثة وذلك عند إلقائها ثنايا الحليب (231). و«الرّباعيّة» وهي التّي استتمّت الرّابعة (232)، و«القارح» وهو الفرس «إذا انتهت أسنانه، وإنّما تنتهي في خمس سنين لأنّه في السّنة الأولى حولي، ثمّ جُذع، ثمّ ثنيّ، ثمّ رَباع، ثمّ قارح» (233).

وثانيها العربيّ المولّد وتمثّله مصطلحات دالّة على مفاهيم تقنيّة فلاحيّة بالنّسبة إلى اللّغة العربيّة، فكان لا بُدّ من توليد عبارات جديدة تدلّ عليها. ومن أمثلة هذه المصطلحات «الدّفن» (234) للدّلالة على طريقة في تكثير الشجر سمّاها الأندلسيّون فيما بعد «التّغطيس» (235) وسُمّيت حديثا بـ «العكس» (236)؛ و«الإضافة» (237) و«الوصل» (238) وتعنيان تقنية في غراسة الشجر تُعرف حديثا بـ «التّطعيم» أو «التركيب» (239)؛ و«الصّلة» (240) ويعني الغصن الذي يُطعّمُ به ويُعرف حديثا بـ «الطّعم» (241)؛ و«الدّخول» (242) و«الاستواء» (243) و«الإطعام» (244) وتعني كلّها نضج ثمر

---

(228) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 121.
(229) ابن منظور: اللسان، 1/573.
(230) نفس المرجع، 1/1112.
(231) نفس المرجع ، 1/1112.
(232) نفس المرجع، 1/1112.
(233) نفس المرجع، 3/49.
(234) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 39.
(235) انظر مثلا ابن بصال: الفلاحة، ص 77.
(236) انظر مثلا الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 413.
(237) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 43.
(238) نفس المرجع، ص 43.
(239) انظر مثلا الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 316.
(240) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص ص 43 ـ 44.
(241) انظر مثلا الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 318.
(242) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 112
(243) نفس المرجع، ص 112.
(244) نفس المرجع، 115.

الشّجر والنّبات.

وثالثها المعرّبات وخاصّة في مستوى تسمية النّبات. ولا شكّ أنّ المترجم كان مُضطرّا في أحيان كثيرة إلى إيراد تلك المعرّبات اضطرارًا لانعدام المقابل العربيّ للمصطلح الأعجمي. وكثيرًا ما يلجأ المترجم في مثل هذه الحالات إلى مُقابلة المصطلح اليوناني بمصطلح فارسي وكأنّه «يعرّب» بالفارسيّ اليونانيّ رفعًا لقناع العجمة عنه به. ومن أمثلة هذا المظهر حديثه عن «الحشيشة» التّي تسمى بالرّوميّة « ريوانيوس» وبالفارسية «سنبل» (245)، وحديثه عن «البقلة التي تُسمى بالرّومية السلك وبالفارسية حكندر» (246)، وحديثه عن «الشّجرة التي تُسمّى بالرّومية قسطنون وبالفارسيّة شاه بلّوط» (247). على أنّ المترجم لا يكتفي بذكر المعرّبات في الحالات التي تنعدم فيها المقابلات العربيّة بل إنّ من المعرّبات المذكورة في الكتب ما ذُكرت معه مقابلاته العربية التي كان يُمكن أن يُكتفى بها مصطلحات أساسيّة رئيسيّة. ونذكر من أمثلة هذا المظهر ذكره لـ «نبت يُسمّى بالرّوميّة اسكيل (248) وبالعربيّة العنصل» (249)، وذكره لـ «الدهمشت (250) وهو الرّند» (251)، ولـ «بقلة» جبليّة تُسمّى بالفارسيّة بودنه (252) وبالعربيّة الحبق» (253). ولا شكّ أنّ المُترجم قد لجأ إلى هذه الطّريقة لشهرة المصطلح الأعجميّ في عصره وحاجة المصطلح العربيّ إلى الاعتماد على غيره لتتّضح دلالته ويدقّ المفهوم المرتبط به خاصّة والعصرُ عصر ترجمة والثّقافة العلميّة العربيّة كانت في مرحلة النّشأة والتكوّن.

ورابع الأصناف مصطلحات مطوّلة تمثّلها عبارات وصفيّة تحليليّة يبدو أنّ المترجم قد لجا إليها لعجزه عن استعمال صنف من الأصناف الثلاثة

---

(245) نفس المرجع، ص 25.

(246) نفس المرجع، ص 67.

(247) نفس المرجع، ص 95.

(248) والمشهور فيه اشقيل. انظر خاصة ابن مراد: المصطلح الاعجمي، 2/ 84 (رقم 188).

(249) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 67.

(250) وهو مصطلح فارسي. انظر ابن مراد: المصطلح الاعجمي، 2/ 385 (903).

(251) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية ،ص 71.

(252) وهو مصطلح فارسي، والمشهور فيه فوذنج وفوتنج؛ انظر ابن مراد: المصطلح الاعجمي، 2/ 591 ـ 594 (رقم 1429).

(253) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 30.

السّابقة. ومن أمثلة هذا المظهر تعبيره عمّا يُسمى الآن بـ «التّقليم» أو «التّشذيب» بعبارة: «قطع فضول غرْس الشّجر المثمر» (254)، وعمّا يُسمّى في الغراسة بـ «العكس» بعبارة «الغرْس المضاعف القوّة» (255)، وعمّا يُسمّى في الشّجرة بـ «الرّئد» أو «الفرخ» أو «الشكير» (256) بعبارة «القضبان اللّواحق التي تنبت من الأصل» (257) أو «اللّواحق النّابتة من أصلها» (258). فالمصطلح الفلاحي كما تبرزه ترجمة «كتاب الفلاحة اليونانيّة» مُصطلح يغلب عليه التّأرجح وعدم الدّقّة وليس ذلك في تلك المرحلة بغريب لأنّ المصطلح في تلك الفترة كان في بداية نشأته العلميّة وشأنه في تذبذبه هو شأن مصطلحات بقيّة العلوم العربيّة إبّان نشأتها (259)، فهي مصطلحات دالّة في الغالب على مُستحدثات قد يُضطرّ في الاصطلاح عليها إلى الوصف والتّحليل قبل الانتهاء إلى مرحلة التّجريد التي تتّخذ لها فيها مصطلحات دقيقة قارّة.

2.1.3.2 المصطلح الفلاحيّ في كتاب «الفلاحة النّبَطيّة»:

لقد شغل أصل كتاب «الفلاحة النّبَطيّة» لابن وحشيّة (260) الدّارسين منذ عهد ابن خلدون الذي ذكر في مقدّمته أنّه «تُرجمَ من كتب اليونانيّين كتابُ الفلاحة النّبطيّة منسوبة لعلماء النّبط مشتملة من ذلك على علم كبير» (261). إلاّ أنّ الدّراسات الحديثة تكاد تجمع على أنّ هذا الكتاب ذو أصول نبطيّة وأنّ لغته الأصليّة هي اللّغة السّريانية القديمة (262). ويبدو أنّ نصّه

---

(254) نفس المرجع، ص 75.

(255) نفس المرجع، ص 87.

(256) انظر مثلا الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 556.

(257) قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 93.

(258) نفس المرجع، ص 98.

(259) انظر خاصة: محمد سويسي: «التارجح اللساني في النقل الاول للغة الرياضيات في العربية، مجلة المعجمية، 1(1985) ص ص 61 ـ 69.

(260) ابن وحشية (أبو بكر محمد (أو أحمد) بن علي بن المختار بن عبد الكريم ـ النبطي): هو من أسرة آراميّة بالعراق. نبغ في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري أو في أواخر ذلك القرن، وقد تكون وفاته سنة 296 هـ / 910م. انظر حوله: حاجي خليفة: كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون، بيروت: دار الفكر 1982 (5 ج) 5/55؛ بروكلمان: تاريخ الادب العربي، 4/319.

(261) ابن خلدون: المقدمة، ص 920.

(262) هو ما يؤكده توفيق فهد في دراساته العديدة حول «الفلاحة النبطية». انظر له خاصة: دور الفلاحة النبطية (تنظر قائمة المراجع).

العربيّ قد وضع سنة 291 / 904 م (263)، وهو نصّ لا يزال مخطوطا (264) رغم الدّور الكبير الذي لعبه في تاريخ علم الفلاحة عند العرب إذ «قد أصبح في فترة قصيرة من الزّمن المصدر الأساسيّ في علم الزّراعة والنّبات، وحجب سائر التآليف (. . .) فبقي، ردهة من الزّمن، المورد الوحيد لعلم الزّراعة في العراق، ممّا أقعد العزائم عن البحث والتّأليف في هذا المجال (. . .) حتّى أنّنا لا نجد كتابًا غيْره في أهمّيّته حتّى مطلع القرن الثامن الهجري عند ظهور «كتاب مباهج الفكر» لجمال الدّين محمّد بن يحي الوطواط الكتبي المتوفى سنة 718 هـ / 1318 م. وايضا هو يأخذ الكثير عن «الفلاحة النبطية»(265). وإذا طرحنا جانبا ما في هذا الكتاب من نصوص تتعلّق بالسّحر والتّنجيم، وهي نصوص «لا تمثّل إلاّ جزءًا ضئيلا جدّا بالنسبة إلى المحتوى العلمي (. . .) ولا تشكّل أكثر من الخمسة في المائة» (266)، لا حظنا أنّه موسوعة في علوم الفلاحة وما يتّصل بها من هندسة ريفيّة ونبات وطبّ. وقد جعل توفيق فهد محتواه في عشرة محاور هي: الأشجار والشّجيرات، والنّباتات الزّهريّة العطرة، والنّباتات ذات القطانيات والنّجيليات، والبقول، وعلم حياة النّبات ومراحل تشكلّه، والكرمة، والأشجار، والخضر، والإنتاج والإنبات، والنّخيل (267).

وللمصطلح الفلاحيّ في «الفلاحة النّبطيّة» منزلة هامّة. فهو مُصطلح يبدو متطوّرًا بالنّسبة إلى مارأيناه في «كتاب الفلاحة اليونانيّة» وإن بقي خاضعا لظروف مرحلة التّرجمة. ويمكن تصنيفه بصفة عامّة إلى ثلاثة أصناف:

---

(263) بروكلمان: تاريخ الادب العربي، 4/319.

(264) انظر حول مخطوطات «الفلاحة النبطية»: سزكين: التراث العربي 4/491 ـ 492. وذكر توفيق فهد (دور الفلاحة النبطية، ص 2) أنه حقق الكتاب وهو «الآن جاهز للطبع وسيظهر في ثلاثة مجلدات ضخمة في سلسلة منشورات المعهد الفرنسي للدراسات العربية في دمشق». وتوجد من «الفلاحة النبطية» نسختان مخطوطتان غير كاملتين بدار الكتب الوطنية بتونس رقم الاولى: 8363، وعنوانها «مجموع به خواص النبات والاشجار وطبائعها وثمراتها لابن وحشية» وتشتمل على 215 ورقة، وعليها اعتمدنا في دراسة الكتاب؛ ورقم الثانية: 8362 وعنوانها «الفلاحة النبطية» وتشتمل على 180 ورقة، وتعد جزءا منسوخا عن الاولى.

(265) توفيق فهد: دور الفلاحة النبطية، ص ص 5 ـ 6.

(266) نفس المرجع، ص ص 7 ـ 8.

(267) توفيق فهد: «الفلاحة النبطية وعلم الزراعة العربية» (وهو الملخص العربي لبحث بالفرنسية قدم الى الندوة العالمية الاولى لتاريخ العلوم عند العرب التي انعقدت بحلب من 5 الى 12 أفريل 1976) (3 ص) ص 3.

أوّلها عربيّ فصيح قد استمدّه ابن وحشيّة من الرّصيد المعجميّ العربيّ الذّي استقرّ في البيئة العربيّة ودوّنَهُ رواة اللّغة في القرنيْن الثّاني والثّالث للهجرة. ومن هذا الصنف مصطلحات فلاحة الشّجر وخاصّة النّخيل. مثال ذلك «الفسيلة» (268) وهي الصّغيرة من النّخيل «التّي تفرخها النّخلة حولها» (269) فتُنتزعُ وتُغترس، و«الخوصة» (270) وهي ورقة النّخلة، و«الجمّارة» (271) وهي «قلب النّخلة وشحمتُها» (272)، و«الكرب» (273) وهي «أصول السّعف الغلاظ العراض التّي تيْبس فتصير مثل الكتف، واحدتها كَرَبَة» (274).

وثانيها العربيّ المولّد وتمثّله مصطلحات مختصرة دقيقة دالّة على مفاهيم تقنية فلاحيّة حديثة يبدو أنّ اللّغة العربيّة لم يسبق أن عبّرت عنها بمثل هذا الاختصار والدّقّة. ومن أمثلة هذه المصطلحات «التّركيب» (275) ويدلّ على ما كان مترجم «كتاب الفلاحة اليونانيّة» أطلق عليه «الإضافة» و«الوصل» (276)، و«المُركّب» (277) ويعني الغصنَ الذي يُطعّمُ به ويرادف مُصطلحا آخر في «كتاب الفلاحة اليونانية» هو «الصلة» (278)، و«المركّب عليه» (279) وهو مرادف لما يعرف حديثا بـ «المُطعّم» (280) أي الأصل الذي يركّب عليه الطُّعم، و«الكسح» (281) وهو مرادف لما يُطلق عليه حديثا «التّقليم» أو «التّشذيب» وكان مُترجم «كتاب الفلاحة اليونانيّة» قد عبرّ عن مدلوله بعبارة مُطوّلة هي «قطع فضول غرْس الشجرَ المثمر» (282).

---

(268) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 144 و.

(269) نفس المرجع، ق 144 و.

(270) نفس المرجع، ق 144 ظ.

(271) نفس المرجع، ق 158و.

(272) ابن منظور: اللسان، 496/1.

(273) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 179ظ.

(274) ابن منظور: اللسان، 237/3.

(275) ابن وحشية: الفلاحة النبطية ،ق 119و.

(276) انظر ص 98 والحاشيتين رقم 237 و238 من هذا البحث

(277) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 119و.

(278) انظر ص 98 والحاشية رقم 240 من هذا البحث.

(279) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 119و.

(280) انظر مثلا الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 317.

(281) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 119و.

(282) انظر ص 100 والحاشية رقم 254 من هذا البحث.

وثالث أصناف المصطلح الفلاحيّ في «الفلاحة النّبطيّة» هو المعرّبات وخاصّة في مستوى تسمية النّبات. فقد تضمّن الكتابُ فصولا كثيرة خُصّصت للحديث عن نباتات وأشجار تُزرعُ في البلاد الأعجميّة وخاصّة فارس واليونان أو جُلبت منها إلى العراق، وهو ما اضطرّ المترجم إلى تسميتها بأسمائها المعرّبة التي كان كثير منها قد عرفته البيئة العربيّة وشاع فيها قبْل الفترة التّي تُرجم فيها الكتاب . ونذكر من أمثلة هذه المعرّبات النّباتيّة «البندق» (283) و«الفستق» (284) و«القراسيا» (285) وهي من اليونانيّة، و«الشاهبلوّط» (286) و«الشاهلوج» (287) و«الفلفل» (288) وهي من الفارسيّة، و«البرقاسيا» (289) و«الكمّثرى» (290) و «سُطُركا» (291) وهي من السّريانيّة. على أنّ ابن وحشيّة لا يقتصر على ذكر الألفاظ المعرّبة التي لا مُقابل لها في العربيّة بل يورد أيضا ـ في كثير من الحالات ـ التّسميات الأعجميّة لنباتات لها أسماء عربيّة معروفة قارّة، وهو في ذلك يسير على الطّريقة التّي كُنّا لاحظناها عند مترجم «كتاب الفلاحة اليونانيّة» والمتمثّلة في التّقريب بين اللّغات وتوضيح بعضها ببعض. ومن أمثلة ذلك ماورد في قوله: «من النّبات اللّطيف الطّيّب الرّيح جدّا شجرة ترتفع نحو ذراع وربّما نصف ذراع تسمّيها العرب السّمسق وتسمّيها طائفة من العرب العبقر» (292)، وكذلك ماورد في قوله «والبرنباتي هو الذي سمّاه الفرْس النّرجس وسمّاه العرب العبهر» (293).

2.3.2 المصطلح الفلاحيّ في المؤلّفات الفلاحيّة الأندلسيّة:

ظهر بالأندلس في القرنين الخامس والسّادس للهجرة (الحادي عشر والثّاني عشر للميلاد) علماء كبار خلّفوا للإنسانيّة تراثا فلاحيّا غزيراً يتمثّل في

(283) ابن وحشية: الفلاحة النبطية ،ق 71ظ.
(284) نفس المرجع، ق 72و.
(285) نفس المرجع، ق 79ظ.
(286) نفس المرجع، ق 73و.
(287) نفس المرجع، ق 76و.
(288) نفس المرجع، ق 125و.
(289) نفس المرجع، ق 80و.
(290) نفس المرجع، ق 82ظ.
(291) نفس المرجع ، 108ظ.
(292) نفس المرجع ،ق 60و.
(293) نفس المرجع ،ق 54ظ.

كتب كثيرة، جليلة القيمة، عظيمة النّفع، جمعوا فيها بين الأخذ عن السّابقين من يونانيّين وقرطاجيّين ورومان وعرب من جهة وبين الملاحظة العلميّة والتّجربة العمليّة من جهة أخرى، فكوّنوا بذلك حركة علميّة نشيطة ومثّلوا اتّجاهًا متميّزا في التّأليف الفلاحيّ العربيّ أطلق عليه «المدرسة الفلاحيّة الأندلسيّة» (294). وقد ساعد على نشأة هذه المدرسة وازدهارها عوامل رئيسيّة ثلاثة: سياسيّ اقتصاديّ، وعلميّ ثقافيّ، وجغرافيّ طبيعيّ (295). فالمؤلّفات الفلاحيّة الأندلسيّة من نتائج البيئة الأندلسيّة في هذه الفترة التي خضعت فيها البلاد لحكم ملوك الطّوائف الذين شجّعوا الفلاحة واعتنوا بعلمائها وأوجدوا «البساتين السّلطانيّة» التّي أجرى فيها هؤلاء العلماء تجاربهم وخاصّة على النّباتات التّي جلبوا بذورها من صقليّة وبلدان الشرّق الأدنى والأوسط؛ وهي من آثار الموقع الجغرافي المتميّز الذي جعل الأندلس، منذ القديم، على صلة بالشّرق والغرب على السّواء وحقّق فيها، عبر العصور، تمازُجًا بشريًا نتيجة توافد الفينيقيّين والرّومان والعرب والبربر الذين خلّفوا، جميعا، تراثًا ثقافيًا وعلميًا كان أحد المصادر التي اعتمد عليها علماءُ الفلاحة؛ وهي أيضًا من نتائج البيئة الجغرافيّة الأندلسيّة المتّصفة بتناقض تضاريسها واتّساع رقعة أرضها وتوفّر مياهها واعتدال مناخها المتوسّطي الذي وفّر الظروف الملائمة لزراعة الأرز والقطن وقصب السّكر والحنّاء وغيرها من النباتات التي جلبها العلماء من المشرق وصقليّة ووطّنوها في الأندلس ودَفَع إلى الاهتمام بدراسة أنواع التربة وتأثير المياه والرّياح والحرارة في النّباتات. وقد عُثر على أغلب كُتب علماء الفلاحة بالأندلس (296) وحُقّق بعضُها (297)، وتُرجم بعضها الآخر إلى اللّغات الأوربيّة منذ بداية القرن التّاسع

(294) انظر خاصة BOLENS (L) : Les méthodes culturales,p 21

(295) انظر خاصة نفس المرجع، ص ص 2 ـ 20.

(296) انظر خاصة المرجع السابق، ص ص 21 ـ 33 وكذلك :

MILAS-VALLICROSA (J-Ma) : "Aportaciones para el estudio de la obra agronomica de Ibn Ha^y^ya^yy de Abù-l-jayr", Al Andalus (19) 1954, pp. 87-142; Idem : "Sobre bibliografia agronmica hispano-arabe", Al-Andalus, (19) 1954, pp. 29-42; Idem : "Un manuscrito arabe de la obra de agricultura de Ibn Wafid", Hesperis tamuda, 2 (1954) pp 87-96 .

وللباحث نفسه بالعربية : «نصوص خطية جديدة من مؤلفات ابن وافد وابن بصال والطغنري الفلاحية»، تطوان، 2 (1957) ص ص 175 ـ 179. وانظر فصل «فلاحة» في EI 2,2/ 922 ـ 923

(297) الكتاب الوحيد الذي حقّق تحقيقا مقبولا هو المقنع في الفلاحة لأحمد بن محمّد بن حجّاج الإشبيلي (القرن 5 هـ/ 11م)، تحقيق صلاح جرار وجاسر أبو صفية، عمّان مجمع اللّغة العربية الأردني، 1982، 162 ص.

عشر (298) . وقد تضمّنت هذه الكتب أربعة محاور أساسيّة سمّاها ابن لُيُون (ت 750 هـ / 1349 م) «أركان الفلاحة» (299) وهي: علم التّربة، وإخصاب الأرض بالحرْث والتّزبيل، والرّي، وخدمة النّباتات والأشجار. وقد اخترنا لدراسة قضيّة المصطلح الفلاحيّ في المؤلّفات الفلاحيّة الأندلسيّة كتابيْن اثنيْن: أولهما «كتاب الفلاحة» لابن بصّال (300) لأنّه ألّف في بداية نشأة المدرسة الفلاحيّة بالأندلس فكان بذلك مصدرا أساسيّا لعلماء الفلاحة الذين جاؤوا بعده، ثمّ لأنّه مطبوع وإن كانت الطّبعة التّي صدر فيها رديئة غير محُقّقة، مليئة بالتّصحيف والتّحريف؛ وثانيهما «كتاب الفلاحة» لابن العوّام (301) لأنّه ألّف في نهاية هذه المدرسة فاعتمد فيه مُؤلّفه على كُلّ ما كُتب قبله في موضوعه فكان «أهمّ ما اتّصل بنا من الكتب الزّراعيّة القديمة بعد كتاب الفلاحة النّبطية (. . .) وأكبر مَعْلَمة زراعيّة في القرون الوسطى» (302)، ثمّ إنّه أيضا مطبوع وإن كان صدر في طبعة رديئة غير علميّة. ولقد

---

(298) أهم هذه الترجمات ترجمة «كتاب الفلاحة» لابن العوام الى الاسبانية، وقد قام بها خوسي انطونيو بانكيري (Josef Antonio Banqueri) ونشرها مع النص العربي في مدريد سنة 1802؛ كما ترجم الكتاب نفسه الى الفرنسية ج ج كليمان مولي (J.J. Clément Mullet) ونشر الترجمة في باريس بين سنتي 1864و1867. وقد أصدرت «دار بوسلامة للنشر» نشرة مصورة من الطبعة الاخيرة في تونس سنة 1977. كما ترجم خوسي ماريا بيكروسا ومحمد عزيمان «كتاب الفلاحة» لابن بصال الى الاسبانية ونشرا الترجمة والنص العربي للكتاب في تطوان سنة 1955.

(299) أبو عثمان بن أبي جعفر بن ليون التجيبي: كتاب إبداء الملاحة وإنهاء الرجاحة في أصول صناعة الفلاحة، تحقيق وترجمة خواكينا ايغواراس إيبنيات، غرناطة، 1975 (276 ص) ص 33.

(300) ابن بصال (أبو عبد الله محمد بن ابراهيم ــ الطليطلي): عالم فلاحي أندلسي ولد في طليطلة وسافر الى الحج مارّا بصقلية ومصر وخراسان وأتى منها باراء جديدة في زراعة القطن خاصة. خدم المأمون بن ذي النون ملك طليطلة وألف له كتابا ضخما هو «ديوان الفلاحة» الذي اختصره فيما بعد وسماه «القصد والبيان» وجعله في ستة عشر بابا . وبعد سقوط طليطلة سنة 478 هـ / 1085م انتقل ابن بصال الى بلاط المعتمد بن عباد باشبيلية فأنشأ له «جنة سلطانية» جديدة. وفي إشبيلية التقى بطليطلي آخر هو علي بن اللونقو وهو طبيب وتلميذ لابن وافد، كما التقى فيها بابن حجاج. ينظر حوله: EI 2,2/922؛ ابن بصال: الفلاحة، المقدمة، ص ص 13 ـ 34؛ 25 ـ 23 BOLENS (L): Les méthodes culturales,pp

(301) ابن العوّام (أبو زكرياء يحي بن محمد بن أحمد ــ الاشبيلي): عالم فلاحي أندلسي لا نعرف عن حياته سوى أنه عاش بإشبيلية في أواخر القرن السادس للهجرة (الثاني عشر للميلاد)، وقد يكون أدرك أيضا بداية القرن السابع (13م) أي ما قبل سقوط إشبيلية سنة 646 هـ / 1248 م. ينظر حوله: CASIRI Bibliothéca arabico-hispane escurialensis, 1è éd.; Madrid 1760 (2 vol) 1/323; E12,2/922 - 923; BOLENS (L) : les méthodes culturales, pp. 29-30.

(302) الشهابي: نظرة في كتاب الفلاحة ،ص 193.

كان لمصادر المعرفة لدى علماء الفلاحة بالأندلس ـ وهي الإفادة من التّراث العلميّ والفلاحيّ الأعجميّ والعربيّ، والاعتماد على ملاحظة «جيّد أعمال أهل الفلاحة» (303)، وانتهاج طريقة التّجربة ـ أثر واضح في مصطلحاتهم، وهي مصطلحات يمكن تصنيفها ثلاثة أصناف: أوّلها العربيّ الفصيح الموروث، وثانيها العربيّ الأندلسيّ المولّد والعاميّ، وثالثها الأعجميّ المعرّب.

فمن الصّنف الأوّل مصطلحات كثيرة تضمنتها متون اللّغة الفصحى وورد بعضُها في التّرجمات العربيّة للمؤلفات الفلاحيّة الأعجميّة، ونذكر منها ـ على سبيل المثال ـ بعض ما جاء في فصل «غراسة النّخيل» من كتاب ابن العوّام. ومن هذه المصطلحات «الفسيلة» (304) و«الجمّار» (305) ـ وقد سبق تعريفهما (306) ـ ، و«النّقير» (307) وهو «نقر في ظهر النواة ممّا تنبت النّخلة» (308)، و«القطمير» (309) وهو «القشرة الدّقيقة التّي على النّواة بين النّواة والتّمر» (310)، و«الجريدة» (311) وهي «سعفة طويلة رطبة» (312)، و«الفُحّال» (313) وهو «النّخل الذّكر الذي يُلقح حوائل النّخل، الواحدة فُحّالة» (314).

ومن الصّنف الثّاني مصطلحات كثيرة العَدَد، دالّة على مفاهيم متنوّعة تنتمي إلى مجالات مُتعدّدة مثل التّربة والمياه والزّبول وتقنيات الفلاحة وآلاتها وأقسام مساحات الحرث والزّرع والسّقي الخ. . . وإنّ كثرتها وتنوّعها يرجعان أساسًا إلى ازدهار الفلاحة بالأندلس وتطوّر تقنياتها وتنوّع محاصيلها وهو ما فرض على اللّغة العربيّة مواكبة هذا الواقع الجديد الذي لم تألفه قبل

---

(303) ابن بصال: الفلاحة، ص 179.

(304) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/346.

(305) نفس المرجع، 1/346.

(306) انظر ص 102 والحاشيتين رقم 268 و271 من هذا البحث.

(307) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/347

(308) ابن منظور: اللسان، 3/701.

(309) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/347.

(310) ابن منظور: اللسان، 3/123.

(311) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/383.

(312) ابن منظور: اللسان، 1/434.

(313) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/349.

(314) ابن منظور: اللسان، 2/1058.

هذا العهد وفي غير هذه البيئة. ومن أمثلة هذه المصطلحات العربيّة المولّدة ما وردَ عند ابن بصّال في الباب الذي خصّصه لـ «ذكر الأرضين»، وهو باب يتعلّق بعلم التربة الذي يؤكد بعض الدّارسين أنّ الأندلسيين قد أحدثوا فيه ثورة وفاقوا فيه كلّ الأمم قبلهم (315). فقد افتتح المؤلّف هذا الباب بتعديد أنواع التربة العشرة وضبط تسمياتها فقال: «اعلم أنّ الأرض التي للغراسة والزّراعة تنقسم على عشرة أنواع يُوصف كُلّ منها بصفة وهي اللّينة، والغليظة، والجَبليّة، والرّملة، والسّوداء المدمّنة المحترقة الوجه، والأرض البيضاء، والأرض الصّفراء، والأرض الحمرة، والأرض الحرشاء المضرّسة، والأرض المكدّنة المائلة إلى الحمراء» (316). ومن المصطلحات العربيّة المولّدة أيضا «المعمور» و «القليب» و«السكّة» وقد عرّفها ابن بصّال تعريفا سياقيّا في قوله: «اعلم أنّ الأرض التي يُزرع فيها ثلاثة أضرب: بور ومعمور وقليب، فالبور أرذلها للزّرع وإن كانت في ذاتها طيّبة ولا تصلح حتّى تحُرّك بالقليب أو بالتّزبيل لأنّها أرض راقدة هامدة، وأمّا المعمور فهو الحصيد وهي أفضل من البور على كلّ حال (. . .) والقليب الذي على سكّة [أي حَرْثة] واحدة أفضلُ من العْمارة الطيّبة وأصدقُ في الزّرع، وأمّا الذي هو من سكّتيْن فهو أجْوَدُ وأفضل. . .» (317)؛ ولم تَرد هذه الألفاظ بهذا المعنى في أمّهات اللّغة. ومن هذا الصّنف كذلك «البيوت المُكنّة» (318) وهو مُصطلح كان من الأنسب لو استُعمل حديثا مُقابل المصطلح الفرنسي "serre" الذي وضع له مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة مُقابلا عربيّا هو «دَفيئة» (319). وقد ورد هذا المصطلح عند ابن بصّال في حديثه عن زراعة خيار شنبر الذي قال عنه إنّه «يوافقه من الأرض والهواء مثل ما يوافق المخيطا إلاّ أنّ غراسته تكون في شهر يناير ويحين نباته في ابريل فإذا نبت وقرُب فصل الشّتاء حُجب عنه وأدخل في البيوت المُكنّة باللّيل لئلا ينزل عليه الجليد لأنّ الحريق يُسرع إليه ويُخاف عليه ذلك في البلاد الباردة» (320)، وكذلك مصطلح «المشارق

---

(315) انظر خاصة BOLENS (L): Les méthodes culturales, p p58 -81

(316) ابن بصال: الفلاحة، ص 41.

(317) نفس المرجع، ص 57.

(318) نفس المرجع، ص 85.

(319) انظر الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 601.

(320) ابن بصال: الفلاحة، ص 85.

المُكنّة» (321) ويعني المواضع «التّي تلاصق الحيطان» (322) و«تأخذها الشّمس» (323) فتصلح لـ «زراعة الخسّ البكير» (324) وغيره من النّبات الـ «محتاج إلى المواضع المُكنّة في فصل البرْد ليتخلّص ويسلم من العوارض» (325). ويمكن ان نقدّم، في خصوص المولّدات في المؤلّفات الفلاحيّة الأندلسيّة عامّة وكتابيْ ابن بصّال وابن العوّام خاصّة، ملاحظتيْن أساسيّتيْن: أولاهما أنّ هؤلاء العلماء لم يتقيدوا، في كثير من الحالات، بالمصطلحات الفلاحيّة المولدّة التي استعملها المتقدّمون وخاصّة منها الواردة في «كتاب الفلاحة اليونانيّة» وكتاب «الفلاحة النّبطيّة». إلاّ أنّ ابن العوّام بالخصوص ـ وقد كان في موسوعته كثير النّقل عن العلماء المتقدّمين من عرب ومستعربين وأعاجم (326) ــ لم «يتكلّف إصلاح ألفاظهم» (327) بل استعمل مصطلحاتهم كما وردت في نصوصها العربيّة أو المعرّبة ونبّه إلى ذلك في مواضع كثيرة من كتابه وحرص على بيان مفهومها لدى أصحابها (328) لتفهم على حقيقتها وكأنّه بذلك يتتبّع تطوّر المصطلح الفلاحيّ العربيّ ويؤرّخ له. ومن أمثلة هذه الظّاهرة ما جاء في مُستهلّ الباب الذي خصّصه للتّركيب: «قال ابن حجّاج رحمه الله في المقنع من كتبه في الفلاحة: التّركيب يسمّيه ديمقراطيس الإنشاب وقسطوس يسمّيه الإضافة ويونيوس التّطعيم ومارسيال يقول التّركيب» (329). وكذلك تنبيهه في عنوان الباب التّاسع ـ وقد خصّصه لتقليم الأشجار وزبر الكروم ـ إلى مصطلح ابن وحشيّة ــ وهو «الكسح» (330) ـ وذلك بقوله: «في تقليم

---

(321) نفس المرجع، ص 131.

(322) نفس المرجع، ص 131.

(323) نفس المرجع، ص 158.

(324) نفس المرجع، ص 158.

(325) نفس المرجع، ص 153.

(326) انظر ابن العوام: كتاب الفلاحة، 7/1 ـ 11. وقد أحصى «كليان مولي» مترجم كتاب ابن العوام الى الفرنسية عدد المرات التي رجع فيها هذا المؤلف الى كتاب «الفلاحة النبطية» لابن وحشية فوجدها 296 مرة. انظر في ذلك مقدمة هذه الترجمة الفرنسية، ص 97.

(327) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 9/1.

(328) انظر نماذج من تعريف ابن العوام لمصطلحات أساسية في كتاب «الفلاحة النبطية» لابن وحشية: نفس المرجع، 10/1 ـ 11.

(329) نفس المرجع، 406/1.

(330) ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 119و.

الأشجار وتشميرها ووقت ذلك وكسح الكروم وهو زبرها» (331). على أنّ ابن العوّام لا يكتفي بالتّنبيه إلى مُصطلح غيره من علماء الفلاحة المتقدّمين وإنّما كثيراً ما يُنبّه أيضا إلى المصطلح العاميّ الأندلسيّ المحليّ. من ذلك ذكره لمصطلح «العجنة» (332) ـ وهو من مصطلحات التركيب ـ وذلك في حديثه عن «كيفيّة العمل في التّركيب الذي يُعمل بالرّقعة وهو التّركيب اليونانيّ ويسميّه العامّة العجنة» (333)، وذكره لمصطلح «عيون البقر» في حديثه عن «غراسة الإجّاص ويُعرف بعيون البقر» (334)، وكذلك ذكره لمُصطلحيْ «صعتر الحمير» و«قمح الحجل» في سياق حديثه عمّا ينبت في «الأرض الدّنيّة» إذ قال : «والأرض الدّنيّة ينبت فيها زعتر البرّ المعروف عندنا بصعتر الحمير(. . .) والقمح البرّي المدعوّ عندنا قمح الحجل» (335). وثانيةُ المُلاحظتين هي أنّ علماء الفلاحة بالأندلس كانوا حريصين على تحديد مصطلحاتهم المولّدة وتوضيح مفاهيمها وتدقيقها وتمييز بعضها عن بعض وذلك بطريقتيْن: أولاهما التّعريف السّياقي بالخصوص ـ وقد مرّت بنا أمثلة من تلك التّعريفات ـ وثانيتُهما الرّسوم التّوضيحيّة المجسّمة لبعض التّقنيات والأدوات الفلاحيّة. وأهمّ مثال في هذا الصّدد ما ورد في الباب الثّامن من «كتاب الفلاحة» لابن العوّام، وهو باب خصّصه للتّركيب وأنواعه. فقد فصّل المؤلّف القول في أنواع التّركيب التّي يستعملها فلاّحو الأندلس وعمد إلى توضيح ثلاثة منها ــ وهي «التّركيب الذي يُعمل بين القشرة والعود ويعرف بالرّومي» (336) و«التّركيب الذي يعمل بالأنبوب والرّقعة أيضا ويُعرف بالفارسي» (337) و«التّركيب الذي يُعمل بالرّقعة وهو التّركيب اليوناني ويسميّه العامّة العجنة» (338) ــ وذلك بأن أدرج ضمن النّص ستّة رسوم وضّحت شكل «القلم» (339)، و«حديدة القلفاط» (340)، و«الأنبوب» (341)،

(331) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/500.
(332) نفس المرجع، 1/469.
(333) نفس المرجع، 1/469.
(334) نفس المرجع، 1/342.
(335) نفس المرجع، 1/50.
(336) نفس المرجع، 1/456.
(337) نفس المرجع، 1/459.
(338) نفس المرجع، 1/469.
(339) نفس المرجع، 1/456.
(340) نفس المرجع، 1/457.
(341) نفس المرجع، 1/465.

و«الرّقعة» (342) التّي على شكل المُعيّن، و«الرّقعة المستديرة» (343)، و«الرّقعة المُربّعة» (344). ويمكننا أن نعدّ تلك التّعريفات والرّسوم التوضيحيّة التّي عمد إليها علماءُ الفلاحة بالأندلس دليلا على رغبتهم في تثبيت مُصطلحاتهم ومَعجمَتها وتنميطها لترَقى إلى مستوى التّطوّر الذي بلغه علم الفلاحة على أيديهم. وقد اهتّم مصطفى الشهابي بظاهرة المولّدات العربيّة في كتب الفلاحة الأندلسيّة وعللّها بأنّ المؤلّفين «في الأندلس في القرن الخامس والقرن السّادس (. . .) كانوا زراعيّين لهم صلة وثيقة بالزّرّاع فكان لا بُدّ من استعمال ألفاظ شائعة مُولّدة وإن لم ترد في متون اللّغة الفصحى» (345)، وأكد أنّه عثر «في كتاب ابن العوّام على العشرات من الألفاظ الشائعة على ألسنة أكَرة الشّام اليوم وينذر أن يستعملها الكُتّاب (. . .) ذاهبين إلى أنّها عاميّة أو مبتذلة» (346)؛ وهو يرى أنّه «من الطّبيعي القول بأنّ الألفاظ المولّدة القديمة التّي لا مقابل لها في الفصحى ـ ولا سيّما التّي ما برحت تُستعمل في أيّامنا هذه ـ يجب أن ينظر المجمع في أمر إقرارها وإدخالها في معجمات لساننا كلماّ كانت جارية على أقيسة الكلام العربي» (347) إذ بدون ذلك «تخسر لغتنا الضاديّة ثروة من الألفاظ الحسنة» (348).

أمّا الصّنف الثالث من المصطلح الفلاحيّ الأندلسي ــ وهو صنف المصطلحات الأعجميّة المعربة ـ فتمثّله مصطلحات كثيرة نباتيّه وغيره نباتيّة لكنّ النّباتي منها أغلب. والمصطلحات النّباتيّة منها بالخصوص الفارسيّة والنّبطيّة السريّانيّة، وقد استعملها علماءُ الأندلس لأنّها دخلت العربيّة واستقرّت فيها فأصبحت من رصيدها المعجميّ أو لأنّهم وجدوها مستعملة في الكتب المشرقيّة وخاصّة «الفلاحة النّبطيّة»، ومنها اليوناتيّة ــ ويسميّها علماء الأندلس «الروميّة» (349) ــ واللاتينيّة التي يسمّونها «العجميّة» أو

(342) نفس المرجع، 1/472.
(343) نفس المرجع، 1/474.
(344) نفس المرجع، 1/475.
(345) الشهابي: كتب الفلاحة العربية ،ص 535.
(346) الشهابي: نظرة في كتاب الفلاحة الأندلسية ،ص 198.
(347) الشهابي: كتب الفلاحة العربية، ص 537.
(348) الشهابي: المولد والعامي، ص 92.
(349) انظر مثلا ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/60

«أعجميّة الأندلس» (350). وكثره المعرّبات اليونانيّة واللاّتينيّة ترجع أساسًا إلى رواج هاتين اللّغتيْن ـ وخاصّة ثانيتهما ـ كتابةً ومُشافهة لدى مستعربي الأندلس وعلمائها في عهد ابن العوّام وقبله (351). ونذكر من هذه المعرّبات النّباتيّة «الأترجّ» (352) و«النّارنج» (353) و«اللّيمون» (354) وهي من الفارسية، و«الكلي» (355) و«الخوشاكي» (356) و«الطرماكي» (357) وهي مصطلحات سريانيّة أوردها ابن العوّام إلى جانب مصطلحات نباتيّة عربيّة أو أعجميّة أخرى وذلك في قوله: «السّلت وأظنّه الحبّة التّي تسمّى بالنّبطيّة الكلي، والاشقالية وهو الخندروس وأظنّ أنّها تُسمّى بالنّبطيّة حوشاكي، والطّرمير وأظنّ أنّه يُسمّى بالنّبطية طرماكي» (358)، و«القسطل» (359) و«الصّنوبر» (360) و«القراسيا» (361) وهي من اليونانيّة، و«المستل» (362) و«القناريّة» (363) و«الصّعتر» (364) وهي من اللاّتينيّة. أمّا المصطلحات الأعجميّة غير النّباتيّة فمنها مُصطلحات لم يكن لها في العربيّة ـ إلى عهد ابن العوّام ـ مقابلات عربيّة دقيقة مختصرة، ونذكر منها «التّرمدانات» (365) ومعناه «عند اليونانيّين المواضع التّي تغرس فيها [الملوخ والأوتاد] أوّلا ثمّ

---

(350) انظر مثلا نفس المرجع، 1/50.

(351) انظر حول مكانة اللغتين اليونانية واللاتينية في الاندلس في هذه الفترة : LECLERC (L.) "Etudes historiques et philologiques sur Ebn-Bêitar" in Journal Asiatique, n° de juin 1862, pp. 433-461؛ ابن مراد: المعرب الصوتي عند العلماء المغاربة، تونس : الدار العربية للكتاب، 1978 (235 ص) ص 55 وما بعدها؛ نفسه: المصطلح الاعجمي، 1/125 ـ 226.

(352) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 1/16.

(353) نفس المرجع، 1/16.

(354) نفس المرجع، 1/16.

(355) نفس المرجع، 1/23.

(356) نفس المرجع، 1/23.

(357) نفس المرجع، 1/23.

(358) نفس المرجع، 1/23.

(359) نفس المرجع، 1/15.

(360) نفس المرجع، 1/20.

(361) نفس المرجع، 1/20.

(362) نفس المرجع، 1/50.

(363) نفس المرجع، 1/29..

(364) نفس المرجع، 1/50.

(365) نفس المرجع، 1/160.

تنقل عنها. كذلك فسرّها يونيوس في كتابه» (366)، و«المرجيقل» (367) وهو مُصطلح لاتيني اسباني (368) معرّب ومعناه «ميزان الماء» (369) الذي تُعدّلُ به الأرض وتُسوّى قبل الزّراعة والغراسة، و«القادرس» (370) وهو مصطلح يوناني معرّب (371) يطلق على كوز النّاعورة. إلاّ أنّ علماء الأندلس لم يقتصروا على هذا النّوع من الاقتراض الذي يمكن أن نعدّه ضروريّا لأنّه يسد ثغرات حقيقيّة في اللّغة العربيّة في عهدهم وإنّما استعملوا مُعرّبات أخرى يمكن أن نعدها من الاقتراض الكماليّ لأنّ مقابلها العربي معروف متداول لديهم. ومن أبرز أمثلة هذا النّوع مصطلح «السّرقين» (372) عند ابن بصّال وبديله «السرّجين» (373) عند ابن العوّام، وهو مصطلح فارسيّ الأصل شاع استعماله في «كتاب الفلاحة اليونانيّة» (374) ثمّ بعده في كتب «الفلاحة النّبطيّة» (375). ولا شكّ أنّ إبقاء الأندلسيين عليه مردافا لـ «الزّبل» واستعمالهم له إلى جانب هذا المصطلح العربيّ حتّى في الصّفحة الواحدة أحيانا (376) راجعان إلى شهرته وكثرة استعمال المتقدّمين له في كتاباتهم.

4.2 المصطلح الفلاحيّ منذ بداية عصر النّهضة الحديثة:

كان للحركة العلميّة واللّغويـة التي عرفتها مصر في عهد محمّد علي (ت 1849) أكبر الأثـر في بعث اللّغة العـربيّـة والنّهوض بها وجعلهـا تسعى إلى

---

(366) نفس المرجع، 160/1.

(367) ابن بصال ص 49.

(368) انظر DOZY (R): Supplément, 2/587

(369) ابن بصال: الفلاحة، ص 55.

(370) نفس المرجع، ص 175.

(371) انظر DOZY (R): Supplément, 2/322

(372) ابن بصال: الفلاحة، ص 49.

(373) ابن العوام: كتاب الفلاحة، 98/1.

(374) انظر قسطوس الرومي: الفلاحة اليونانية، ص 26 مثلا.

(375) انظر ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ق 66 و مثلا. وهو فيه «السرقين» لا «السرجين».

(376) انظر ابن بصال: الفلاحة، ص 49 مثلا، حيث يستعمل «السرقين» و«الزبل» معا لتسمية نفس المفهوم. وانظر أيضا ابن العوّام: كتاب الفلاحة، 98/1 في عنوان الباب الثاني من كتابه حيث ذكر أنه «في القول على السرجين وهو الزبل».

مواكبة اللّغات الأجنبيّة التي عُربت منها، في هذا العهد، كتب كثيرة (377) في شتّى العلوم والتّقنيات ومنها الفلاحة والنّبات، فأُحْيِيَتْ مصطلحات عربيّة تراثيّة كثيرة، وولّدت أخرى حديثة، وعُرّبت مصطلحات أجنبيّة لم يكن للعرب بها عهد. وتواصل الاهتمام بالمصطلحات إلى يومنا هذا «لأنّها أهمّ قضيّة تعترض في سبيلنا عندما نحاول جعل لغتنا الضّاديّة المضريّة صالحة للتّعليم العالي وللتّعبير عن حاجات الحياة العصريّة» (378). وسندرس المصطلح الفلاحيّ في العصر الحديث من خلال كتابين: أولهما هو «الدّرّ اللامع في النّبات وما فيه من الخواصّ والمنافع» الذي قال عنه مُصحّحه إنّه «أول ما طُبع في فنّه في الدّيار المصريّة» (379)، وذلك لأنّه الكتاب الوحيد الذي أمكننا الاطّلاع عليه من بين الكتب القليلة التي ترجمت في الفلاحة والنّبات (380) في عهد محمّد علي أو بُعيْده بالخصوص؛ وثانيهما هو «معجم الألفاظ الزّراعية» لمصطفى الشّهابي لأنّه ــ كما ذكرنا آنفا ـ أوّل معجم فلاحيّ عربيّ في العصر الحديث ثمّ لأنّ بقيّة المعاجم التي أُلّفت بعده (381) ـ على قلّتها ـ لم ترْق إلى مستواه.

1.4.2 المصطلح الفلاحيّ في «الدّر اللاّمع»:

«الدّر اللاّمع في النّبات وما فيه من الخواصّ والمنافع» كتاب في النّبات

---

(377) انظر تفصيلها في جمال الدين الشيال: تاريخ الترجمة، وخاصة جدولي الكتب المترجمة ص ص 7 ـ 38 من قسم الملاحق.

(378) الشهابي: المصطلحات العلمية، ص 2.

(379) فيجري (انطوان): الدر اللامع، ص 298.

(380) أحصى الشيال (تاريخ الترجمة، ص ص 7 ـ 38 من قسم الملاحق) 191 كتابا مـ «ما ترجم عن كل لغة والى كل لغة في كل علم وفن» لانجد منها إلا ثلاثة كتب في الفلاحة والنبات وقد ترجمت كلها من الفرنسية؛ أولها: كنز البراعة في مبادىء فن الزراعة، ومؤلفه مجهول أما مترجمه فهو خليل محمود. وقد طبع في بولاق سنة 1254 هـ / 1838م؛ وثانيها: الدر اللامع، وسيأتي الحديث عنه؛ وثالثها: أجلّ الاسباب في أحلّ الاكتساب، ومؤلفه طايو الانجستاني أما مترجمه فهو فرعون. وقد صحح هذا الكتاب الشيخ نصر أبو الوفاء الهوريني، وتوجد منه نسخة بخط مصححه تاريخها 1259 هـ / 1843م وهي محفوظة بدار الكتب بالقاهرة تحت رقم «58 زراعة». وأرقام الكتب الثلاثة في جدولي الشيال: 52و66و87 على التتالي. ولم يتيسر لنا الاطلاع على غير كتاب «الدر اللامع» لذلك اقتصرنا عليه اضطرارا.

(381) تنظر حول المعاجم الفلاحية في العصر الحديث: وجدي رزق غالي: المعجمات العربية: ببليوجرافية شاملة مشروحة، القاهرة، 1971 (258 ص) ص ص 147 ـ 148؛ علي القاسمي وجواد حسني عبد الرحيم: «ببليوغرافيا المعاجم المتخصصة»، ج 2، اللسان العربي، 21 (1983) ص ص 190 ـ 191.

ووجوه الاستفادة منه ألّفه انطوان فيجري (382) وترجمة حسين غانم الرّشيدي (383) وصحّحه محمّد بن عمر التّونسي (384) الذي ذكر أنّ مواضيعه «تصوّر رُتَبه [أي النّبات] وأصنافه وفصائلهُ ومعرفة أنواعه وأصنافه وأعيانه، وسوقه وفروعه وكؤوسه وتيجانه، وخواصّه ومضاره ومنافعه» (385). وقد لخّص التّونسي المنهج الذي اتّبعه هو والمترجم حسين غانم الرّشيدي في وضع المقابلات العربيّة للمصطلحات الفرنسيّة فقال إنّ المترجم «بحث على معاني الأسماء التي كُنّا لانعقل لها معنى فردّدنا بمساعدته كُلّ آبدة إلى وكرها وكُلّ شاردة إلى مقرّها» (386)، كما بيّن طريقته في التّصحيح فقال «إنّي ارتكبت سهولة الألفاظ للطّالبين ولم آت بغرائبها شفقةً على المتعلّمين» (387). وقد نفهم من الاقتباسيْن الأخيريْن أنّ المُترجم والمصحّح قد رجعا إلى التّراث

---

(382) اسمه الكامل: «الدكتور انطوان فيجري بك» كما أورده الشيال (تاريخ الترجمة، قسم الملاحق، ص 18). ولا نعرف الكثير عن حياته لكن يبدو انه فرنسي الاصل وانه كان من أساتذة مدرسة الطب البشري بالقاهرة في عهد محمد علي.

(383) اسمه الكامل: «الدكتور حسين غانم الرّشيدي» كما أورده الشيال (تاريخ الترجمة، ص 107). وقد كان ـ في البداية ـ أحد شيوخ الذين عيّنوا مصححين ومحررين للكتب التي تترجم بمدرسة الطبّ البشري. ويبدو أنه كان أحد المترجين والمصححين الذين الزموا على حضور دروس الطب بالمدرسة ليلموا بمبادئه ومصطلحاته، ثم اختير ضمن البعثة الطبية الى باريس سنة 1838، وعين بعد عودته معلما للاقرباذين والمادة الطبية. وكان حجة في اللغتين العربية والفرنسية، وترجم كتابين هما: الدر الثمين في الاقرباذين، المطبوع في بولاق سنة 1265 هـ / 1848 م، والدر اللامع المطبوع في بولاق سنة 1257 هـ / 1841 م. ينظر حوله الشيال: تاريخ الترجمة، ص ص 105 ـ 187.

(384) محمد بن عمر التونسي (1204 هـ / 1790 م ـ 1274 هـ / 1857 م) : هو ـ حسب الشيال ـ (نفس المرجع ص 179) «نابغة المصححين والمحررين، وزعيمهم جميعا في ذلك العصر. وقد أهلته لهذا المنصب ثقافة واسعة جناها من الكتب أولا، ومن رحلاته العديدة ثانيا». ولد بتونس من أم مصرية وأب تونسي، ونشأ نشأته الاولى بمصر، وكان أبوه قد رحل الى السودان باحثا عن أبيه فاستقر بتلك البلاد ورحل محمد هو أيضا الى دارفور باحثا عن أبيه، وقد أقام هناك مدة طاف خلالها بأرجاء دارفور وواداي وعاد الى مصر واختير مصححا بمدرسة الطب البشري فتعاون مع الدكتور «برون» Perron على مراجعة الكتب الطبية العربية لاختيار المصطلحات التي تيسّر ترجمة الكتب الفرنسية. وقد صحح التونسي في مدرسة الطب كتبا كثيرة كما ألف كتبا اخرى. وكانت وفاته بالقاهرة. ينظر حول حياته وترجماته ومؤلفاته خاصة نفس المرجع، ص ص 179 ـ 181؛ محمد بن عمر التونسي: تشحيذ الاذهان بسيرة بلاد العرب والسودان، تحقيق خليل محمود عساكر ومصطفى محمد مسعد، القاهرة، 1965 (487 ص) ص ص 9 ـ 15.

(385) فيجري (انطوان): الدر اللامع، ص 3.

(386) نفس المرجع، ص 4.

(387) نفس المرجع، ص 4.

العربيّ اللّغوي والعلميّ لتحرّي المصطلحات النّباتيّة واختارا منه ما عُدّ ـ في رأيهما ـ مُوفيا بأغراض الترّجمة (388)، وأنهّما عمدا إلى توليد مصطلحات عربيّة حديثة سهلة لمقابلة المصطلحات الأجنبيّة التي لم يسبق للعرب أن عبرّوا عن مفاهيمها. إلاّ أنّ الرّشيدي والتونسي قد عمدا إلى طريقة ثالثة لتذليل عقبة المصطلح العلميّ وهي الاقتراض المباشر من اللّغة الفرنسيّة التي حُرّر بها النّصّ الأصليّ للكتاب الذي ترجماه، وهما في ذلك قد سارا على المنهج الذي سار عليه مترجمو هذا العهد، فـ «إذا ما عجزوا عن العثور على لفظ عربيّ يؤدّي المعنى المطلوب أو يقابل اللّفظ الأروبيّ، نقلوا اللّفظ أو المصطلح الجديد كما هو، ورسموه بحروف عربيّة» (389). ومن المصطلحات المولّدة في «الدّر اللاّمع»: «الكأس» (390) الذي وضع مُقابل "calice" ويدل على «كأس الزّهرة، وهي اللّفافة الخارجيّة للزّهرة أي جملة الفصلات» (391)، و«التّويج» (392) الذي يُقابل "Corolle" ومعناه «الغلاف الدّاخلي [للزّهرة] الذي يحيط بالأسدية والمدقّة» (393). أمّا المصطلحات المقترضة فمنها «البستيل» (394) الذي هو تعريب للمصطلح الفرنسي "Pistil" ويدلّ على «عضو التّأنيث في النّبات» (395) و«الاستيل» (396) الذي هو تعريب للمصطلح الفرنسي "Style" ويدلّ على «جزء المدقّة بين المبيض والسمة. وهو خيط يحمل السّمة» (397)، و«الاستجما» (398) وهو أيضا تعريب للمصطلح الفرنسي "Stigmate" ويدلّ على «الجزء الأعلى من مدقّة الزّهرة، وهو الذي يستقبل اللّقاح ويكون قائما على قلم» (399). ويرى مصطفى الشّهابي أنّ ما وضعه أو عربه علماء عصر

---

(388) المصطلحات العربية التراثية ـ وهي أحد أصناف مصطلحات الكتاب ـ كثيرة تتجاوز نسبتها فيه نسبتي المولدات والمعربات ومن أمثلتها «الطلع» (نفس المرجع ص 40) و«التلقيح» (نفس المرجع ص 40) و«الفلقة» (نفس المرجع ص 148).

(389) الشيال: تاريخ الترجمة ،ص 213.

(390) فيجري: الدر اللامع، ص 148.

(391) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 114.

(392) فيجري: الدر اللامع،ص 148.

(393) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 187.

(394) فيجري: الدر اللامع، ص 38.

(395) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 516.

(396) فيجري: الدر اللامع، ص 39.

(397) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، ص 619.

(398) فيجري: الدر اللامع، ص 39.

(399) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، 617.

محمّد علي قد كان «نواة جيّدة لجميع من ألّفوا بعدهم كُتبا علميّة بلغتنا الضّاديّة» (400).

2.4.2 «معجم الألفاظ الزّراعية» لمصطفى الشّهابي:

لقد توفر لمطفى الشّهابي (401) من الإمكانات العلميّة واللّغويّة ما لم يتوفّر للكثير من واضعي المعاجم العلميّة والتّقنيّة الحديثه، وقد جمع خاصّة بين الاختصاص العلميّ الفلاحيّ والخبرة اللّغويّة المصطلحيّة، وهو يقول في ذلك: «وبعد فلا يظنّنّ أنيّ جمعتُ في هذا المعجم ألفاظ علوم لم أدرسها. فإنّ تخرّجي مُهندسا زراعيّا من مدرسة غرينيون الوطنيّة الزّراعيّة في فرنسة منذ سنة 1914، وإشرافي بضع سنين على بعض المزارع، وتقلّدي منصب مديريّة الزّراعة فمديريّة أملاك الدّولة في سورية مدّة خمس عشرة سنة، كافية وحدها للاطّلاع على مدلولات معظم ألفاظ المعجم. أمّا تلك الألفاظ نفسها فحسبي أنيّ أعالجها منذ نحو أربعين سنة» (402).

ويشتمل «معجم الألفاظ الزّراعيّة» على 9996 مصطلحا فرنسيّا(403)

---

(400) الشهابي: المصطلحات العلمية ،ص 45.

(401) الامير مصطفى الشهابي (1893 ـ 1968): أستاذ جامعي سوري وعالم في الفلاحة والنبات واللغة وذو إلمام بالميكانيكا والكهرباء. درس اللغات التركية والفرنسية والانغليزية، ومكّنه تكوّنه العلمي والتقني واللغوي من أن يصبح مختصا في المصطلحات العلمية الفلاحية في اللغة العربية. كان عضوا بمجمع اللغة العربية بالقاهرة والمجمع العلمي العربي ببغداد وانتخب رئيسا لمجمع اللغة العربية بدمشق منذ سنة 1959حتى وفاته. ترك أبحاثا علمية كثيرة تعالج مشاكل اللغة العربية وخاصة قضية المصطلح العلمي وبصفة أخص المصطلح الفلاحي من أهمها: المصطلحات العلمية في اللغة العربية في القديم والحديث (ط 2، دمشق 1965)، ومعجم المصطلحات الحراجية (دمشق 1962)، ومعجم الالفاظ الزراعية بالفرنسية والعربية الذي صدرت طبعته الاولى بدمشق سنة 1943 والثانية بالقاهرة سنة 1957. ومن الطبعة الثانية صدرت نشرة عن دار مكتبة لبنان ببيروت سنة 1982، وقد أصدرت الدار نفسها سنة 1978 هذا المعجم بالانغليزية والعربية وبعنوان جديد هو: «معجم الشهابي في مصطلحات العلوم الزراعية: انكليزي ـ عربي». ينظر حول حياة مصطفى الشهابي وجهوده العلمية واللغوية خاصة: عبد الحليم منتصر: «كلمة الدكتور عبد الحليم منتصر في تأبين المرحوم الاستاذ مصطفى الشهابي»، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 24 (1969)، ص ص 288 ـ 300: HAMZAOUI (R) : In mémorium, Al-Amir Mustapha as-Sihabi, in Cahiers de Tunisie, 18 (1969-1970) pp. 174-179.

(402) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، المقدمة، ص. س.

(403) انظر الحمراوي: من قضايا المعجم العربي، ص 120 حيث يذكر هذا العدد. أما الشهابي فإنه يذكر في مقدمة معجمة (ص: أ) أنه «يتضمن نحو عشرة الاف لفظة». أما مجالات المعجم فهي تسعة عشر وقد سبق ذكرها في ص ص 71ـ72 من بحثنا هذا.

جعل لها الشهابي مقابلات عربيّة قال عنها إنّها ـ في نظره ـ «أصلح الكلم» (404). وقد اعتمد في تأليفه على مراجع كثيرة ذكر عددا كبيرا منها في مقدّمته العربيّة (405) ويمكننا أن نقسّمها إلى ثلاثة أصناف:

أ ـ مراجع علميّة ولغويّة فرنسية وانغليزيّة، منها خاصّة المصنّفات التي درست نبيت البلاد العربيّة ووحيشها.

ب ـ مراجع عربيّة قديمة علميّة ولغويّة، منها خاصّة المعاجم اللّغويّة وكتب الفلاحة والمفردات النّباتيّة والطّبّيّة.

ج ـ كتب الفلاحة والنّبات التّي وضعت بالعربيّة أو تُرجمت إليها منذ عهد محمّد علي والمعاجم العلميّة المتخصّصة في النّبات والحيوان وعلوم الطّبيعة عامّة.

أمّا طريقة الشّهابي في اختيار مقابلاته العربيّة تحقيقا أو توليداً أو تعريبا فقد لخصها في مقدّمة معجمه أيضا ولاحظ أنّه سار فيها «على النّهج الذي سار عليه قُدماء النّقلة والمؤلّفين العرب في نقل علوم يونان وفارس وغيرهما إلى العربيّة» (406) وأجملها في القواعد المتتابعة التّالية (407):

أ ـ تحرّي لفظ عربيّ يؤدّي معنى اللّفظ الأعجمي.

ب ـ إذا كان اللّفظ العلمي الأعجمي جديداً، أي ليس له مقابل في لساننا، تُرجم بمعناه كلّما كان قابلاً للترّجمة، أو اشتقّ له لفظ عربيّ مقارب بوسائل الاشتقاق والمجاز والنّحت.

ج ـ وإذا تعذّر وضع لفظ عربيّ بالوسائل المذكورة عُمد إلى التّعريب، مع مراعاة قواعده على قدر المستطاع.

وانطلق الشّهابي في ترتيب معجمه من المصطلحات الفرنسيّة مرتّبة ترتيبا ألفبائيّا واضعًا أمام كلّ مصطلح المقابلَ العربي الذي اختاره. وقد يضع للمصطلح الفرنسيّ الواحد أكثرَ من مقابل عربيّ مُرجّحا أحيانا ما يراه منها أنسبَ (408). وهو يعرّف المصطلح بالعربيّة تعريفا علميّا موجزاً، وكثيراً ما

---

(404) الشهابي: معجم الالفاظ الزراعية، المقدمة، ص: أ.

(405) نفس المرجع، المقدمة، ص ص: ج ـ د.

(406) نفس المرجع، المقدمة، ص: هـ.

(407) نفس المرجع، المقدمة، ص: هـ.

(408) يصرّح الشهابي (نفس المرجع، المقدمة، ص: ب) بأنه تعمد وضع أكثر من مصطلح عربي واحد أمام الكلمة الاعجمية الواحدة لانه لا يملك «حق ترجيح مصطلح ما على اخر إذا تساويا أو تقاربا في أداء معنى الكلمة الاعجمية؛ فصاحب هذا الحق هو مجمع اللغة العربية».

يضيف إليه ملاحظات لغويّة تتعلّق بأصل المصطلح الفرنسيّ أو المصطلح المعرّب أو الدّخيل وبالمرجع الذي استقى منه المقابل العربيّ أو القاعدة التي اتّبعها في وضعه. ويمكن توضيح منهج الشّهابي في اختيار مصطلحاته العربيّة بنماذج قليلة تبرز خاصّة استثماره للتّراث المصطلحيّ العربيّ والمعرّب والتجاءه إلى التّوليد أو الاقتراض الخارجيّ من اللّغات الأجنبيّة أو الدّاخليّ من العاميّات العربيّة في حالة انعدام المقابل التّراثي المناسب. فمن المصطلحات العربيّة التي حقّقها في كتب اللّغة مصطلح «القطل» (409) الذي جعله ـ إلى جانب مصطلح «القطع» ـ مقابلا للمصطلح الفرنسي "Abatage" وعرّفه بأنّه «فصل الأشجار عن أروماتها وطرْحها على الأرض. وفي المخصّص القطْل قطعُ الشّجر. وفيه: قطلتُ الشجرة أقطُلُها فتقطّلت، إذا ضربتها من أصلها» (410). ومن المصطلحات المعرّبة قديما «أبُوْ طيلُون» أو «أوْبوْطيلون» (411) الذي جعله مقابل المصطلح الفرنسيّ "Abutilon" وعرّفه بأنّه «جنس جُنيبة من فصيلة الخبّازيات بعضها للتّزيين» (412) وعلّق عليه بقوله إنّه «لم يذكَر في الأمّهات ولا في المفردات، وذُكر في بعض نُسخ القانون لابن سينا. والفرنسيّة من العربيّة أي المعرّبة قديما. ويسمّونه أيضا (Sida) » (413). ومن المصطلحات التي عرّبها هو «أبيْليَة» (414) مُقابلا به المصطلح الفرنسي "Abélie" ومعرفا إيّاه بأنّه «جنس جنّبة للتّزيين من فصيلة الخمّانيّات أصلها من الشرّق الأقصى، وتُزرع بعض أنواعها لجمال زهرها» (415). ومن المصطلحات التي وضعها توليداً بطريقة التّرجمة اللّفظية مصطلحا «حرْث السّباخ» و«زراعة السّباخ»(416) اللّذان قابل بهما المصطلح الفرنسيّ "Culture maraichère" وعرّفهما بقوله: «زراعة كثيفة للخضر في السّباخ المجفّفة أو في الأراضي المصلحة حوْل المدن» (417). ومن الألفاظ العاميّة التي رأى الشّهابي

---

(409) نفس المرجع، ص 1

(410) نفس المرجع، ص 1.

(411) نفس المرجع، ص 5.

(412) نفس المرجع، ص 5.

(413) نفس المرجع، ص 5.

(414) نفس المرجع، ص 2.

(415) نفس المرجع، ص 2.

(416) نفس المرجع، ص 204.

(417) نفس المرجع، ص 204.

فائدة في إقرارها في معجمه لفظة «الدّريس» التي استعملها ضمن مصطلح «كُوّة الدريس»(418). وقد جعل هذا المصطلح الأخير مرادفا لـ «كوّة الحشيش» ووضعهما معًا مقابل المصطلح الفرنسي "Abat-foin" وعرّفهما بـ «خرْق في أرض المتبنة أي مخزن القشّ والتّبن والحشيش، يُطرَحُ منه الحشيش على الإصطبل، وذلك عندما يكون المخزن المذكور فوق الإصطبل. والحشيش يُسمّى الدّريس في مصر» (419).

3 الخاتمة:

اتّضح لنا ممّا سبق أنّ الرّصيد المصطلحيّ الفلاحيّ العربيّ غزيرُ المادّة، متنوّعُ الأصول، كثير الاستعمال، متداخلٌ مع مصطلحات العلوم العربيّة الأخرى وخاصّة منها علوم الطّبيعة. ولئن كانت نواتُه الأولى ـ وهي التي تضمّنتها الرّسائل اللّغويّة التي جُمعت مادّتها في عَصر الاحتجاج ـ تُعَدّ أعرابيّة بدويّة فإنّ المصطلح الفلاحيّ العربيّ قد تطوّر بتطوّر المجتمعات العربيّة والمستعربة، وتنوّع النّشاط الفلاحيّ فيها، ونشوء علم الفلاحة ورقيّه، وامتداد اللّغة العربيّة في المكان والزّمان، فتلوّن بألوان البيئة الطبيعيّة والفلاحيّة واللّغويّة، وتنوّعَ بتنوّعها، وعبرّ عن التّقنيات الفلاحيّة المستحدثة، وخضع لمختلف الخصوصيّات المحلّيّة في الأمصار ولأنواع التّأثيرات الخارجيّة الوافدة من بلاد الأعاجم، وبذلك انضافت إلى نواته الفصيحة الأعرابيّة ألفاظٌ كثيرة أعجميّة معرّبة، وعربيّة مولّدة، وعاميّة محلّيّة.

على أنّ السّؤال الذي يُطرح علينا اليوم هو: ما مدى إحاطتنا بهذا الرّصيد المصطلحيّ وتقييمنا له؟ وإلى أيّ حدّ استثمرناه في وضع المعجم الفلاحيّ العربيّ الحديث؟ إنّ مُدوّنة المصطلحات الفلاحيّة العربيّة ــ اليومَ ـ مفقودة شأنُها في ذلك شأنُ أغلب مدوّنات مصطلحات العلوم العربيّة الأخرى. ولقد كان كثير من علماء الفلاحة القدامى ــ ومن أبرزهم ابن العوّام ــ حريصين على التّنبيه إلى مصطلحات سابقيهم وعلى التّقيّد بها كلّما

---

(418) نفس المرجع، ص 1.

(419) نفس المرجع، ص 1.

تأكدت لديهم وجاهتُها وأقرّها الاستعمال في عهدهم، فحفظوا لنا ذلك الرّصيد المصطلحيّ المتطوّر المتنوع، وهو رصيدٌ انتبه بعض المحدَثين إلى قيمته ودوْره في بناء المعجم العلميّ والتّقنيّ الحديث فأصدر مجمع اللّغة العربية بالقاهرة قرارت مُهمّة في هذا الشأن منها قراره الدّاعي إلى أن «تُدْرَس كتب العرب القديمة المتّصلة بالمصطلحات العلميّة ويعمل لكلّ كتاب منها مُعجم [أي مدوّنة] بالمصطلحات التي وردت فيه، بحيث تكون هذه المعاجم في مُتناول الأيدي عند التّعريب» (420). إلا أنّ هذا القرار ـ أو التّوصية ـ لم يُنجز منه، في الواقع، شيء كثير. وإنّ القضيّة لَتتعلقُ، أساسًا، باستثمار موارد اللّغة العربيّة قديمها وحديثها، مكتوبها ومَقُولها، حتّى تنهض اللّغة العربيّة العلميّة بدءًا من ذاتها واعتمادًا ـ في المقام الأوّل ـ على رصيدها الثّري المتنوّع. ولعلّ تجربة مصطفى الشّهابي هي وحدها ـ في مجال الفلاحة على الأقلّ ـ التّجربة الفريدة المتميّزة. فقد خطّ الشّهابي لـ «مُعجم الألفاظ الزّراعيّة» منهجًا مُصطلحيًا قويما مكّنه من استثمار الرّصيد المصطلحي العربيّ والمعرّب والإفادة منه إفادةً نقديّةً منظمة، كما مكّنه من التّفتح على الألفاظ العربيّة المولّدة والعاميّة فضمّن مُعجمه عددًا كبيرًا منها وألحّ على دوْرها في سدّ ثغرات المعجم الفلاحي العربيّ الحديث.

عبد اللطيف عبيد
معهد بورقيبة للغات الحيّة
جامعة تونس الأولى

---

(420) مجمع اللغة العربية بالقاهرة: مجموعة القرارات العلمية [التي أقرها مجمع اللغة العربية بالقاهرة في خمسين عاما: 1934 ـ 1984]. أخرجها وراجعها محمد شوقي أمين وإبراهيم الترزي، القاهرة، 1984 (326 ص) ص 233.

المراجع

أحسن التقاسيم : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، لشمس الدين ابي عبدالله محمد بن أحمد المقدسي المعروف بالبشاري، تحقيق دي خوية، ط2 بريل ـ ليدن، 1906 (498 ـ 7 ص)

أحكام السوق : أحكام السوق ليحي بن عمر، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة فرحات الدّشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1975، (147 ص).

أعلام الجغرافيين العرب : أعلام الجغرافيين العرب، لعبد الرحمن حميدة، دار الفكر، دمشق 1984، (719 ص).
تاريخ الأدب العربي : لكارل بروكلمان ، الترجمة العربية لعبد الحليم النجار ورمضان عبد التوّاب والسيد يعقوب بكر، صدر منها ستة أجزاء في طبعات مختلفة منذ سنة 1959بالقاهرة.
تاريخ الترجمة : تاريخ الترجمة والحركة الثقافية في عصر محمد علي، لجمال الدين الشيّال، دار الفكر العربي، القاهرة، 1951، (228 ص + 72 ص ملاحق).
التراث العربي : تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، . ج 4، ترجمة عبد الله بن عبد الله حجازي، مراجعة يوسف عماوي، جامعة الملك سعود، 1986، (593 ص).
جذوة المقتبس : جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحميدي، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي، ط 1، القاهرة، 1952، (447 ص).
دراسات في تاريخ العلوم : دراسات في تاريخ العلوم عند العرب، لحكمت نجيب عبد الرحمان، جامعة الموصل، 1977، (467 ص).
الدر اللاّمع : الدّرّ اللامع في النبات وما فيه من الخواصّ والمنافع، لأنطوان فيجري، ترجمة حسين غانم الرشيدي، تصحيح محمد بن عمر التونسي، مطبعة بولاق، 1257 هـ ـ 1841 م، (298 ص).
دور الفلاحة النبطيّة : «دور الفلاحة النبطيّة في تطوير علم الفلاحة عند العرب» لتوفيق فهد، بحث مرقون قدّم إلى «الندوة العالمية الثالثة لتاريخ العلوم عند العرب» (الكويت 10 ـ 14 ديسمبر 1983)، (10 ص).
رسالة : رسالة في القضاء والحسبة، لمحمد بن عبدون، حققها أ. ليفي بروفنسال ونشرها في Journal Asiatique ، أفريل ـ جوان 1934 ، ص ص 176 ـ 299.
العربية : العربية : دراسات في اللغة واللهجات والأساليب، ليوهان فك، ترجمة رمضان عبد التوّاب، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1980 (331 ص).
الفلاحة : كتاب الفلاحة، لابن بصّال، نشره وترجمه خوسي ماريا مياس بييكروسا ومحمد عزيمان، معهد مولاي الحسن، تطوان، 1955 (182 + 231 ص).
الفلاحة النبطيّة : مجموع به خواص النبات والأشجار وطبائعها وثمراتها، لأبي بكر محمد بن علي بن عبد الكريم ابن وحشيّة النبطيّ، مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس، رقم 8363 (215 ورقة).
الفلاحة اليونانية : كتاب الفلاحة اليونانية، لقسطوس ابن لوقا الرومي، ترجمة سرجس ابن هليا الرومي القاهرة، 1293 هـ (149 ص).
قوانين الدواوين : كتاب قوانين الدواوين، للأسعد بن مماتي، جمعه وحققه عزيز سوريال عطية، مطبعة مصر، القاهرة، 1943، (469 ص).
كتاب البئر : كتاب البئر، لأبي عبد الله محمد بن زياد الأعرابي، تحقيق رمضان عبد التوّاب، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، (95 ص). .

كتاب الفلاحة : كتاب الفلاحة، لأبي زكريا يحي ابن محمد بن أحمد ابن العوّام الاشبيلي نشره وترجمه إلى الاسبانية خوسي أنطونيو بانكيري (Josef Antonio Banqueri)، مدريد، 1802، (2 ج).
كتب الفلاحة العربية : كتب الفلاحة العربية وألفاظها المولدة»، لمصطفى الشهابي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، 35/4 (1960)، ص ص 529 ـ 540.
الكشّاف : كشّاف اصطلاحات الفنون، لمحمد علي بن علي التهانوي، ط 1، كلكته، 1962 (2 ج + فهرس).
كلمات مولّدة : «كلمات مولّدة مشهورة في كتاب «قوانين الدّواوين» لابن مَمّاتي»، لمصطفى الشهابي، مجلّة مجمع اللغة العربية بدمشق، 33/4 (1958)، ص ص 556 ـ 567.
اللسان : لسان العرب، لابن منظور، اعداد وتصنيف يوسف خيّاط، دار لسان العرب، بيروت، (د . ت)، (3 ج).
المخصّص: المخصّص، لأبي الحسن علي بن اسماعيل ابن سيده المرسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت (د . ت)، (17 ج في 5 مجلدات).
المصطلح الأعجمي : المصطلح الأعجمي في كتب الطب والصيدلة العربية، لابراهيم بن مراد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985 (2 ج).
معجم الألفاظ الزراعية : معجم الألفاظ الزراعية (فرنسي ـ عربي)، لمصطفى الشهابي، ط 3، مكتبة لبنان، بيروت، 1983 (694 + 98 ص).
المُغرب : المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، وهو جزء من كتاب المسالك والممالك لأبي عبيد البكري، نشرة البارون دوسلان، الجزائر، 1857، (212 + 19 ص).
المقدمة : المقدمة، لعبد الرحمان ابن خلدون، ط. 2 : دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1961 (1296 ص).
من قضايا المعجم : من قضايا المعجم العربي قديما وحديثا، لمحمد رشاد الحمزاوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1986، (207 ص).
المولّد والعامي : «المولد العامّي في علوم الزراعة والمواليد»، لمصطفى الشهابي، مجلّة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 13 (1961)، ص ص 91 ـ 94.
نظرة في كتاب الفلاحة الأندلسية : «نظرة في كتاب «الفلاحة الأندلسية»، لمصطفى الشهابي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، 11/2 (1931)، ص ص 193 ـ 200.
نهاية الأرب : نهاية الأرب في فنون الأدب، لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، دار الكتب، القاهرة، 1923 ـ 1975، (20 ج).
EI2 : Encyclopédie de l'Islam, Nouvelle Edition, en cours de publication.
Les méthodes culturales : Les méthodes culturales au moyen-âge d'après les traités d'agronomie andalous: Traditions et techniques, par Lucie BOLENS, Editions Médecine et Hygiène, Genève, 1974, (266 p.).
Supplément : Supplément aux dictionnaires arabes, par Reinhart DOZY, Librairie du Liban, Beyrouth, 1968, 2 volumes.